



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمدة لخضر الوادي



كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية
قسم: التاريخ

الحسبة ودورها في تنظيم الأسواق في العهد الزياني (633هـ - 962هـ / 1235م - 1555م)

مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في شعبة التاريخ
تخصص: تاريخ الغرب الإسلامي في العصر الوسيط

إشراف الأستاذ:

أ. زكري زكايرة

إعداد الطلبة:

*البشير زواري فرحات

*محمد العربي بحير

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
واعظ نويوة	أستاذ محاضر	جامعة الشهيد حمدة لخضر الوادي	رئيسا
زكري زكايرة	أستاذ مساعد	جامعة الشهيد حمدة لخضر الوادي	مشرفا ومقررا.
علي شعوة	أستاذ محاضر	جامعة الشهيد حمدة لخضر الوادي	مناقشا

السنة الجامعية: 1445-1446هـ / 2024-2025م



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمدة لخضر الوادي



كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية
قسم: التاريخ

الحسبة ودورها في تنظيم الأسواق في العهد الزياني (633هـ - 962هـ / 1235م - 1555م)

مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في شعبة التاريخ
تخصص: تاريخ الغرب الإسلامي في العصر الوسيط

إشراف الأستاذ:
أ. زكري زكايرة

إعداد الطلبة:
*البشير زواري فرحات
*محمد العربي بحير

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
واعظ نويوة	أستاذ محاضر	جامعة الشهيد حمدة لخضر الوادي	رئيسا
زكري زكايرة	أستاذ مساعد	جامعة الشهيد حمدة لخضر الوادي	مشرفا ومقررا.
علي شعوة	أستاذ محاضر	جامعة الشهيد حمدة لخضر الوادي	مناقشا

السنة الجامعية: 1445-1446هـ / 2024-2025م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وامتنان



يسرنا أن نوجه شكرنا لكل من نصحننا وأرشدنا ووجهنا

في إعداد هذه المذكرة، وعلى وجه الخصوص

أستاذنا الفاضل "نركري نركايرة"

كما أن شكرنا الجزيل موجه

لأساتذتنا الأفاضل مرئيس وأعضاء لجنة مناقشة هذه المذكرة

وامتناننا وتقديرنا

لإدارة كلية العلوم الانسانية والاجتماعية بجامعة الشهيد حمة لخضر الوادي

مع كل الشكر لجميع الأساتذة الذين أشرفوا على تدريسنا في هذه الفترة

وذلك عربون وفاء وإخلاص ومحبة لا تنقطع . . .



إهداء

يسعدنا أن نهدي ثمرة هذا العمل المتواضع إلى:

نبينا محمد عليه افضل الصلاة والتسليم

إلى ارواح شهداء فلسطين العزيرة

إلى من مهّدوا طريق العلم، إلى من علمونا الكرامة وحب المثابرة والنجاح

والدينا الاعزاء

البشير - محمد العربي

مقدمة

مثّلت الأسواق عبر العصور قلب النشاط الاقتصادي في المجتمعات الإسلامية، إذ ارتبط ازدهارها ارتباطاً وثيقاً برفاهية المجتمع واستقرار الدولة. ومن أبرز النماذج التاريخية التي عرفت بحركية تجارية متميزة، مدينة تلمسان، والتي لعبت دوراً محورياً في التجارة الإقليمية خلال العهد الزياني (633هـ-962هـ / 1235م-1555م) بفضل موقعها الاستراتيجي على طرق القوافل وتوافر شبكة واسعة من الأسواق.

غير أنّ الطابع الحركي للأسواق في تلمسان لم يكن عشوائياً، بل خضع لنظام رقابي صارم عُرف بـ نظام الحسبة، الذي شكّل أحد أعمدة التنظيم الحضري والإداري في المدن الإسلامية. وقد تولى هذا الدور المحتسب، الذي كان يُعين من طرف السلطة لضمان النظام العام داخل الأسواق، وردع التجاوزات والانحرافات، وتحقيق مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وقد جاء اختيارنا لموضوع:

"الحسبة ودورها في تنظيم الأسواق في تلمسان خلال العهد الزياني (633هـ-962هـ / 1235م-1555م) كمساهمة في تسليط الضوء على جانب مهم من الحياة الحضارية والاقتصادية في الغرب الإسلامي، واستكشاف وظيفة الحسبة كنموذج إداري واجتماعي ساهم في ضبط الأسواق وتوجيه السلوك الاقتصادي للمجتمع التلمساني.

إشكالية الدراسة:

تتمحور الإشكالية الرئيسية حول:

إلى أي مدى ساهم نظام الحسبة في تنظيم الأسواق في تلمسان خلال العهد الزياني؟
وتندرج تحتها الأسئلة الفرعية الآتية:

- ❖ ما هو مفهوم الحسبة؟ وما مشروعيتها في الإسلام؟
- ❖ من هو المحتسب؟ وما شروطه وآدابه وأدوات تدخّله؟
- ❖ كيف تعامل المحتسب مع التجاوزات والانحرافات التي عرفتھا الأسواق؟

❖ وما هو الأثر الفعلي للحسبة على البنية الاقتصادية لمدينة تلمسان خلال العهد

الزياني؟

دوافع وأهمية الدراسة:

اخترنا هذا الموضوع رغبةً في دراسة حضارية معمّقة لمدينة تلمسان، باعتبارها حاضرة إسلامية كبرى في العهد الزياني، عُرِفَتْ بازدهار مؤسساتها وأسواقها. كما تسعى الدراسة إلى إبراز الوظيفة الفعلية لنظام الحسبة، وأهميته في ضبط الاقتصاد وتنظيم الحياة التجارية، مع إثبات مشروعيته في الشريعة الإسلامية من خلال النصوص القرآنية والحديث النبوي الشريف.

تكمن أهمية الموضوع في كونه يُبرز نظامًا إداريًا متقدمًا في الحضارة الإسلامية، ويُسهّم في فهم أدوار الحسبة في صون الأمن التجاري، وضبط الأسعار، ومكافحة الغش والاحتكار، مما يجعل من الحسبة أداة حيوية لاستقرار المجتمعات المسلمة.

منهج الدراسة وتقسيمها:

اعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج التاريخي التحليلي من خلال استقراء الأحداث التاريخية المتعلقة بالحسبة، والوقائع الاقتصادية المسجلة في المصادر، إضافة إلى المنهج الوصفي لدراسة مهام المحتسب كما وردت في كتب الفقه والتاريخ الإسلامي. وقد قسمنا الدراسة إلى مدخل وفصلين:

✓ **المدخل:** تناولنا فيه التعريف بالدولة الزيانية، وظروف نشأتها، وأهم ملامحها السياسية والاقتصادية.

✓ **الفصل الأول:** خصص لدراسة الحسبة من حيث المفهوم، النشأة، المشروعية، المحتسب وشروطه وآدابه، مع عرض أهم المؤلفات والمصادر التاريخية للحسبة لبلاد المغرب.

✓ **الفصل الثاني:** عالجنا فيه دور الحسبة في تنظيم الأسواق الزيانية، مع تصنيف أنواع الأسواق وآليات ضبطها، والإجراءات المتخذة في ضبط المعاملات التجارية.

أهم المصادر والمراجع :

استندنا إلى مجموعة من المصادر والمراجع المتنوعة، من بينها:

✚ كتب الجغرافيا والرحالة مثل وصف إفريقيا للحسن الوزان، والتي قدّمت لنا وصفاً دقيقاً للأسواق والمنتجات.

✚ المصادر العامة مثل العبر وديوان المبتدأ والخبر لابن خلدون، والذي قدّم تصويراً اقتصادياً دقيقاً للمجتمع التلمساني.

✚ كتب الحسبة والنوازل مثل آداب الحسبة للسقطي، وتحفة الناظر وغنيمة الذاكر للعقباني (ت 814هـ-1408م)، التي بيّنت مهام المحتسب وأدوات تدخله.

✚ كما استفدنا من دراسات معاصرة ككتاب تلمسان في العهد الزياني لعبد العزيز فيلالي، والحسبة المذهبية في المغرب العربي لموسى لقبال.

اهم الصعوبات:

وقد واجهتنا عدة صعوبات، أبرزها ضيق الوقت، وقلة المصادر الاقتصادية، وهيمنة المصادر السياسية على التراث التاريخي، إلى جانب الالتزامات المهنية والشخصية. لكن، وبتوفيق من الله، ودعم مشرفنا الكريم، الذي لم يبخل علينا بتوجيهاته، تمكنا من إنجاز هذا العمل، مع إدراكنا أنه لا يخلو أي عمل بشري من أخطاء، فالكامل لله وحده سبحانه وتعالى.

مدخل تمهيدى

1- الموقع الجغرافي:

تعتبر تلمسان من أهم حواضر المغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط، فقد حددها الجغرافيون بأنها تقع في الإقليم الغربي من أرض الجزائر فهي عند درجة طول 14 و 40 دقيقة ودرجة عرض 33 و 12 دقيقة وأنها تقع على السفح الشمالي لجبل الصخرتين فتلمسان 3 من أحسن مدن الشمال الإفريقي الغربي لكونها في ملتقى الطرق الرئيسية الرابطة بين الشرق والغرب من جهة وبين الشمال والجنوب من جهة أخرى.¹ وبهذا فهي تعتبر الحد الفاصل بين المغرب الأوسط والمغرب الأقصى والمتحكم الوحيد في الممر الداخلي بين الداخل والخارج للمنطقة.

وبالنسبة للبحر فهي ترتفع عن سطح البحر بنحو (830م)، وتبعد عنه بنحو 60 كلم² حيث تمكن رؤيتها في أيام الصحو، من الجبال المشرفة عليها، عند مصب نهر التافنة تجاه جزيرة أرشقول².

وهذا ما جعل منها تتمتع بموقع جغرافي هائل، لوقوعها على سفح جبل طرارة، الذي ليس ببعيد عن البحر فهي تشرف على ساحل بحري جميل يجثم على أقدامها الشمالية بخلافته وموانيه العتيدة وتتوسط حولها الحقول والمزارع الخصبة، فهي كما جاء ذكرها في كتاب الاستبصار: (مدينة تلمسان مدينة عظيمة قديمة فيها آثار كثيرة أزلية تبنى أنها كانت دار مملكة لأمم سالفه وهي في سفح جبل أكثر شجر الجوز، وكان لها ماء مجلوب من عمل الأوائل من عيون يسمى بوريط بينها وبين المدينة 6 أميال ولها

¹ محمد بن رمضان شاوش، باقة السوسان في التعريف بحاضرة تلمسان، ديوان المطبوعات الجامعية، (د،م،ن)، ج 1 ص 28.

² هي جزيرة صغيرة تقع قبالة الساحل الشمالي الغربي للجزائر، في البحر الأبيض المتوسط، وتحديداً قرب مصب نهر تافنة، بين مدينتي الغزوات وهنين، غرب ولاية تلمسان.

نهر كبير يسمى سطفسييف. وكانت تلمسان دار مملكة زناتة وحواليها قبائل كثيرة من زناتة وغيرهم من البربر وهي كثيرة الخصب رخيصة الأسعار¹.

كما أن تلمسان بها نموذجاً مثالي للمناخ فهو مناخ البحر الأبيض المتوسط أي ذو الشقين المتقابلين فصل الحرارة وفصل البرودة وهو مناخ مناسب للمزروعات المختلفة سواء الأشجار كالكروم والزيتون أو مختلف الخضار الموسمية، فنجد أن جبال تلمسان تكسوها غابات كثيفة من أشجار الصنوبر والدردار كما أن الربى والمفازات تغطيها أشجار الزيتون والعراعر بكثرة لاسيما في منحدر الجبال، وفي حافتي الأودية وأعظم هذه الغابات غابة زريفت وغابة أحفير وكتاهما واقعة في الجنوب الغربي من مدينة تلمسان أما البسائط المكتتفة للمدينة والقريبة منها فإنها تمتاز بجودة أرضها المنتجة لجميع أصناف الحبوب من قمح وشعير وذرة.²

إن امتلاك تلمسان لموضعها الطبيعي الرائع وال ممتاز، جعل المصادر تتعدد بوصفها والحديث عنها، فقد وصفها البكري في المغرب عندما زار المدينة في القرن 4هـ / 10م بقوله: (وهي مدينة مسورة في سفح جبل شجر الجوز..... وتلمسان قاعدة المغرب الأوسط، ولها أسواق ومساجد وهي دار مملكة زناتة ومتوسطة قبائل البربر ومقصد التجار).³

ووصفها الإدريسي في كتابه نزهة المشتاق في القرن 6هـ / 12م في قوله: (وتلمسان مدينة أزلية ولها سور حصين متقن الوثاقه وهي مدينتان في واحدة، يفصل بينهما سور ولها نهر يأتيها من جبلها المسمى بالصخرتين..... وما جاورها من المزارع كلها مسقي وغلاتها كثيرة وفواكهها جمة وخيراتها شاملة، ولحومها شحيمة، وبالجملة أنها حسنة

¹ مؤلف مجهول، الاستبصار في عجائب الأمصار، تح، سعد زغلول عبد الحميد، جامعة الإسكندرية، مصر، 1958، (د،ط)، ص 176.

² محمد بن رمضان شاوش، المرجع السابق، ص 38.

³ البكري أبو عبيد الله بن عبد العزيز، المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب مكتبة المثلى، ببغداد، (دط)، 1968 ص 76.

برخص أسعارها وانفاق أشغالها ومراج تجارتها ولم يكن في بلاد المغرب بعد مدينة أغمات وفاس أكثر من أهلها أموالا ولا أرفه منهم حالاً¹

وقال عنها لسان الدين بن الخطيب في القرن 8هـ / 14م (تلمسان، وما أدراك ما تلمسان، قاعدة الملك وواسطة السلك وقلادة النحر وحاضرة البر والبحر.....وأصبحت الغرب بابا والركاب الحج ركابا ولسهام الأموال هدفا و لدور العلماء والصالحين صدفا .²

2- لمحة تاريخية:

كانت تلمسان في العهد الروماني رمزا حربيا، يحمل إسم (بوماريا) وتعني عموم البساتين والحدائق، ولقد ضبط الرومان حركة سكان المنطقة واخضعوها لمراقبتهم واطلقوا عليها مسميات المحيط الذي يعيشونه.³

وقد وقع خلاف كبير بين المؤرخين في تسميه ومعنى كلمه تلمسان بحيث سميت (أقادير)⁴ ومعناها الصخرة أو القلعة الحصينة وهذه اللغة بربرية وتبعها هذا الاسم من القرن 11م.

— بعد القرن 11 ميلادي اتخذت اسم (تغرارت) بمعنى المحطة اما ما نقله يحيى ابن خلدون عن شيخه أبي عبد الله الأيلي⁵ هو (تلشان) وبذلك تكون كلمة تلشان تعني المدينة التي لها شان¹

¹ الإدريسي الشريف، نزهة المشتاق في إختراق الأفاق، عالم الكتاب، ط1، بيروت، 1989، ص248،

² ابن الخطيب لسان الدين، الإحاطة في أخبار غرناطة، تح محمد عبد الله عنان مكتبة الخانجي، ط1، القاهرة، 1394هـ / 1974م، ج 1 ص 520.

³ محمد رمضان شاوش، المرجع السابق، ج 1 ص 46.

⁴ المرجع نفسه ج 1 ص 44.

⁵ الشيخ أبو عبد الله محمد بن علي الأيلي: شيخ المغرب في العلوم العقلية وإمام وقته اخذ في تلمسان قديما عن الامام ابي الحسن التنسي واخذ عن ابي موسى ابي الامام ورحل الى المشرق وقد عرف بالابلي نسبة الى مدينة أبللي شمال غرب مدريد الحالية لأن أصله منها لكن منشاه في تلمسان ينظر عبد الرحمان ابن خلدون التعريف بابن خلدون ورحلته غربا وشرقا محمد ابن تاويت الطنجي الهيئة العامة لقصور الثقافة، (د،ط)، القاهرة 1951، ابن مريم: البستان في ذكر الاولياء والعلماء بتلمسان: محمد بن ابي شنب ، المطبعة الثعالبية، الجزائر، 1908، ص 214، القاضي المكناسي

وهناك لفظة زيانية (تلمسين) وهي جمع لكلمة (تلمت) وهو منبع الماء الذي تحيط به الأشجار ويسميتها ابن عبد الحكم (تلمسين) في كتابه (فتح إفريقيا والاندلس) ويقول في كتابه أيام الفتح الإسلامي لبلاد المغرب (وطارق يومئذ بتلمسين وموسى ابن نصير بالقيروان²) ومع الفتح الإسلامي للمنطقة تم تدوين الاسم تلمسان في معظم المصادر العربية والإسلامية³.

لقد خاض عقبة بن نافع حروب هو وجنوده بينه وبين البربر والروم، لان عقبة سعى لإنقاذ المسلمين في تلمسان من ضغط البربر، وبعد استشهاد عقبة بن نافع عاشت فوضى سياسية كبيرة على يد كسيه 63هـ / 682 م، في ثورة البربر التي شملت المغرب وإفريقية وعاشت تلمسان اضطرابات استمرت الى غاية 73 هـ / 693 م، إلى ان جاء حسان ابن النعمان⁴ قضى على الكاهنة.

وتوالى على تلمسان عدة ولاة منهم موسى ابن نصير⁵ وابن جامع عام 89 هـ / 708 م وبقيت تلمسان في حكم الولاة الى ان استولى عليها ابو قررة اليفرنى⁶ وأسس بها إمارة صفيرية.

جدوة المقتبس في ذكر من رحل من الاعلام مدينة فاس، دار المنصور للطباعة والثقافة، (د،ط)، الرباط، د ت، ص304.

¹ يحي ابن خلدون، بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد، مطبعة فونطاف الشرقية، الجزائر، مج01، 1321هـ 1903م، ص 10.

² ابن عبد الحكم، فتح إفريقيا والاندلس، ت ح: عبد المنعم عامر و (د،ط)، القاهرة 1961، ص240.

³ يحي ابن خلدون، بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد، تح، عبد الحميد حاجيات، المكتبة الوطنية، دط، الجزائر، ج 1، ص124.

⁴ حسان بن النعمان: 71-85 هـ " 690-704 م تولى ولاية جيش إفريقية في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان اسس مدينة تونس، طرد البيزنطيين من إفريقية ينظر، ابن عبد الحكم: فتوح مصر، ص 328.

⁵ موسى بن نصير: تولى حكم المغرب سنة 86هـ 704م، عمل على استكمال فتح المغرب والاندلس، توفي سنة 717هـ 98م، ينظر، ابو العباس ابن خلكان، وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان ت ح: احسان عباس، دار الثقافة، ج5، ص318.

⁶ أبو قررة البقرني: تولى امر الصفيرية في المغرب سنة 148هـ / 866م وهو من قبيلة مغيلة البربرية، ينظر ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الاكبر، دار الكتب العلمية، ط1، لبنان، 2004، ج7، ص106.

ولقب نفسه بالخليفة فحاول جعل تلمسان خلافة خارجية بالمغرب لتكون ندا لبغداد مركز الخلافة السنية في المشرق.

حاولت الدولة العباسية اعادة تلمسان والمغرب الى سيادتها، فأرسلت لهم والي مصر محمد بن الاشعث الخزاعي¹(144هـ - 761م)، فلجأت الإباضية² إلى تيهرت ولقد فشلت الدولة العباسية في استرجاع تلمسان اليها الى ان جاء القائد يزيد بن حاتم بن قبيصة³ الذي قضى على الدولة الصفيرية واعادها الى الدولة العباسية.⁴ وبقيت تلمسان خاضعة الى العباسيين الى ان جاءت دولة الادارسة واستولت عليها سنة 173هـ / 789م⁵

ومن اهم ما دفع الادارسة لضم تلمسان، هو اهمية تلمسان الاقتصادية والاستراتيجية لوقوعها على الطريق التجاري بين الشرق والغرب⁶

لقد حاول العباسيون إرجاع المدينة عدة مرات، الى ان نجحوا في القضاء على ادريس الاول بدس السم له، عن طريق رجل يدعى الشماخ سنة 177هـ / 794م⁷. وبعد وفاة محمد بن سليمان، استمر حكم تلمسان الى ذريته وقد اقاموا اتفاقية مع دولة الاغالبة⁸ بالمغرب الادنى، وتم فيها اعتبار نهر الشلف¹ الحد الفاصل بين الدولتين.

¹ محمد بن الاشعث الخزاعي: والي عباسي تولى مصر سنة 141هـ ثم افريقية، حارب الاباضية والصفيرية بالمغرب مات اثناء غزوه لبلاد الروم، ينظر ابن خلدون، العبر، ج6، ص11.

² الإباضية: نسبة الى عبد الله بن اباض، انتشرت هذه الحركة في اليمن والمغرب، اقاموا دولة في تيهرت، قضى الفاطميون عليهم ينظر، البغدادي، المصدر السابق ص48.

³ يزيد بن حاتم بن قبيصهك: ولاء ابو جعفر المنصور افريقية سنة 155هـ - 733م توفي سنة 170هـ - 788م، ينظر: ابن الحكم، فتوح مصر، ص122.

⁴ - محمد بن رمضان شاوش، المرجع السابق، ج1، ص48.

⁵ المرجع نفسه، ص45

⁶ - ابن خلدون: المصدر السابق، ج7، ص75.

⁷ اسماعيل العربي: دولة الادارسة(ملوك تلمسان وفاس وقرطبة) ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983، ج1، ص48.

⁸ - دولة الاغالبة أنشأها ابراهيم ابن الأغلب: بن سالم العقالي في ولاية افريقية سنة 184هـ / 800م الى حين قضى الفاطميون عليها سنة 296هـ - 909م. غزت هذه الدولة جنوبي ايطاليا، ينظر: ابن الخطيب، تاريخ المغرب العربي

بعد الأدراسة ضم الفاطميون مدينة تلمسان² في سنة 314هـ / 926م تقريبًا ، وحصل نزاع بينهم وبين الامويين بالأندلس واصبحت المدينة تحت حكم والي فاطمي وقاموا بإخراج الحاكم الإدريسي³ غير ان هذه السيطرة لم تدم طويلا واستعادوا الامويين المدينة سنة 342/953هـ وبعد القضاء على ثورة ابي زيد استطاعت الدولة الفاطمية اعادة السيطرة على تلمسان.

وهكذا بقي الصراع عن المدينة بين الفاطميين والامويين حتى دخلت المدينة تحت سيطرة المرابطين (474هـ / 1081م)⁴.

وبعد هذا الصراع قام يوسف ابن تاشفين بعدة حملات للحصول على تلمسان ويرى يوسف ابن تاشفين ملكه لن يكتمل إلا بالقضاء على اخر وجود زناتي في تلمسان⁵ وتمكن المرابطون من الحصول على المدينة، ووضعوا المدينة حد بين الحماديون والفاطميون⁶ ولقد أصبحت المدينة مركزا للعلم والثقافة في عهد المرابطين ووجهة للعلم والعلوم. لقد أنشأوا مدينه تاجرارت وقصر الأمير ومسجدا جامعاً وبنو الأسوار لحمايتهم من التحركات والثورات ضدهم⁷.

في العصر الوسيط القسم 3 اعمال الاعمال تح: محمد مختار العيادي ومحمد ابراهيم الكتاني ، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1964م، ج3، ص14.

¹ نهر الشلف نهر بالمغرب الاوسط ، يصب بالبحر الابيض المتوسط ، اعتبر الحد الفاصل بين غرب المغرب الاوسط وشرقه، ينظر: ابن خلدون، العبر، ج4، ص14.

² اسماعيل العربي، المرجع السابق، ص143.

³ محمد بن رمضان شاوش، المرجع السابق، ج1، ص51، خالد بلعربي: المرجع السابق، ص100، 102.

⁴ ابن خلدون، المصدر السابق، ج7، ص33.

⁵ ابن عذارى المراكشي: البيان المغرب في اخبار الاندلس والمغرب، تح: ج.س كولان وليفي بروفنسال، ج2، ط3، دار الثقافة ببيروت، لبنان، 1983. ص187، خالد بلعربي: المرجع السابق، ص137.

⁶ ابن الخطيب لسان الدين: الاحاطة في اخبار غرناطة، تح، محمد عبد الله عنان مكتبة الخانجي، ط1، القاهرة 1394هـ، 1994م، ج1 ص97.

⁷ ابن خلدون، العبر، ج6، ص188، علي محمد الصلابي: صفحات مشرقة من التاريخ الاسلامي، دط ، دارابن الجوزي ، 2007، ص402.

وبعد قيام دولة الموحدين دخلت تلمسان مسرح الحرب من جديد بين المرابطين والموحدين وتمكن الموحدون من السيطرة على تلمسان¹، وبعد تمكن دولة الموحدين من المدينة اهتموا بها وأصبحت مدينة دينية كبيرة للمتصوفة خاصة بعد الشيخ أبي مدين شعيب سنة (594هـ / 1159م) وأصبحت احد المراكز الصوفية في المغرب الاوسط². وفي القرن 7هـ قسم المغرب الاوسط الى المغرب الاوسط إلى قسمين شرقي وامارته تيهرت³ و الغربي وقاعدته تلمسان.

وبعد القرن (7هـ / 13م) لما حكمت المغرب الاوسط العائلة الزيانية، أصبحت تسمى باسمها واستمرت تلمسان عاصمة المملكة الزيانية (633هـ - 956 / 1235م - 1554م)⁴، فحدود المملكة الزيانية من الشمال البحر الأبيض المتوسط، ومن الجنوب الصحراء ومن الشرق قسنطينة ودلس وبجاية⁵ من الغرب مدينه تاوريت⁶.

¹ ابو العباس الناصري، الاستقصاء لآخبار دول المغرب الاقصى، دار الكتاب، الاسكندرية، ج6، ص105.

² عبد العزيز فيلالي، تلمسان في العهد الزياني، موفم للنشر، الجزائر، دت، ج1، ص144.

³ تاهرت: مدينة بالمغرب الاوسط وهي تقع على سفح جبل، تسكن حولها قبائل بربرية مثل زواغة ولوانة وهوارة، ينظر: الحميري، الروض المعطار في خبر الاقطار، تح: إحسان عباس، مكتبة لبنان، دط، بيروت، 1975، ص126.

⁴ - عبد العزيز فيلالي، المرجع السابق، ج1، ص147.

⁵ بجاية: مدينة تقع في المغرب الاوسط تاسست في بداية النصف الثاني من بداية القرن 5هـ على يد الناصر بن علناس بن حماد بن زيري الصنهاجي، ينظر: ابو العباس الغبريني: عنوان الدراية في من عرف من العلماء في المائة السابعة في بجاية، تح: رابح بونار، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ط2، ص4.

⁶ تاوريت: مدينة توجد غرب مدينة وجدة ب36كم، ينظر: ابن خلدون: العبر، ج7، ص ص454-227.

الفصل الأول

الحسبة في المغرب الإسلامي

تمهيد:

مع تطوّر النظم الإسلامية في المجتمعات المغربية، ظهرت الحاجة إلى أدوات تنظيمية تضبط السلوك العام والمعاملات التجارية في الأسواق، وكان من أبرز هذه الأدوات نظام الحسبة، فقد شكّل هذا النظام امتداداً عملياً لمبدأ "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"، متغلغلاً في تفاصيل الحياة اليومية للمسلمين، خاصة في الأسواق، باعتبارها مركز النشاط الاقتصادي والاجتماعي. وفي هذا الفصل، نعود إلى جذور الحسبة في المغرب الإسلامي، مستعرضين نشأتها، خصائصها، وظائفها، وأهم رجالها، لنفهم كيف تحولت من مبدأ ديني إلى جهاز إداري فعّال.

المبحث الأول: تعريف الحسبة وآدابها

الحسبة نظام إسلامي قديماً تم تطويره خلال العصور الوسطى. يعتبر هذا النظام أساسه يقوم على النهي عن المنكر والأمر بالمعروف. ومع ظهور وظيفة المحتسب، أصبح له دور مهم بين باقي الموظفين نظراً لأهمية مهامه وتأثيرها الكبير على المجتمع الإسلامي عبر الزمان.

المطلب الأول: التعريف اللغوي والاصطلاحي للحسبة

أولاً: التعريف اللغوي:

الحسبة: تعني بالعربية الأجر. يُقال احتسب فلان ابناً له أو ابنة له إذا توفي وهو كبير، بينما يقال افترض فرطاً إذا توفي له ولد لم يبلغ سن البلوغ بعد. في الحديث يُشار إلى من فقد طفلاً بأنه يحتسبه، مما يعني أنه يطلب الأجر من الله على صبره عند فقدانه. وهذا يعني أنه يُعتبر مصيبتهم ضمن المحن التي يُثاب صابرها. الحسبة تعني أيضاً استحقاق الأجر عند الله والجمع هو الحساب.¹

في الحديث نقول عن من صام رمضان بإيمان واحتساب، أي بنية خالصة لله ولثوابه. الاحتساب يُعتبر كالاكتساب، ويقال إن العمل يجب أن ينوي الإنسان به وجه الله كي يُحسب له الأجر. هذا يشير إلى أنه في حالة القيام بالفعل، يكون الشخص كأنه يعد الأعمال في ميزان حسناته.

الحسبة: تشير إلى الاحتساب مثلما تُستخدم العدة في الاعتداد. وتُعنى بالاحتساب في الأعمال الصالحة وكذلك عند الأمور المكروهة، هي السعي نحو الحصول على الأجر من خلال الصبر والتسليم، أو من خلال القيام بأنواع الخير والالتزام بها بالطريقة المحددة، وذلك من أجل الحصول على الثواب المتوقع منها.²

¹ ابن منظور جمال الدين 630-711 هـ، لسان العرب، صححها: محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2010، ج2، ص382.

² المصدر نفسه ، ص382.

التحسب هو وضع جثة المتوفي في الحجارة أو لفها للكفن. ويجري التحسب من خلال تأمين الشرح والطعام والشراب للمتوفي حتى يكون قد شبع، وهناك اشتقاقات من الجذر، مثل أعتبره وتوسد واهتم وسأل واحتسب. إذا توفي شخص كبير يُقال أنه هو ابن أو ابنة، أما إذا كان صغيراً يُستخدم مصطلح افتطرطه، ويكون الاحتساب في هذا السياق بمثابة محاولة لكسب الأجر عند الله. وزياد بن يحيى، المعروف باسم الحسابي، يكتب بالتدقيق، بينما محمود بن إسماعيل الحسابي، يكتب بشكل مختلف. كلاهما محدثان، وأعتبره مقبولاً وأحسنت¹.

هي كلمة تشير إلى الاحتساب، وهو أن يسعى الشخص للحصول على الأجر والثواب من أعماله. في المعجم جاء فيه: "احتسب الأجر أو حسن التنظيم والعد والحساب، أو الادخار لشيء"².

الحسبة عند علماء اللغة تعني شئئين. الأول هو أن يقوم الفرد بعمل بدون أن يطلب مكافأة من الناس، بل ينتظر الثواب من الله. وفي هذا المعنى، يقول النبي ص : <حمن صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه>> رواه أبو هريرة³. أما المعنى الثاني، فهو الرفض أو الإنكار، فإذا قيل "احتسب عليه"، فهذا يعني أنه تم إنكاره⁴.

الحسبة تستخدم كاسم، ويقصد بها العد والنية، وفي هذا السياق، يقول النبي محمد صلى الله عليه وسلم : << احتسبوا أعمالكم، فإذا احتسب أحدكم عمله، سيكتب له أجر

¹ الفيروزبادي مجد الدين محمد بن يعقوب (729-817هـ)، القاموس المحيط، مراجعة و إشراف: د. محمد الاسكندراني، دار الكتاب العربي، بيروت، 2011م، ص70.

² محي هلال السرحان، ثلاث مخطوطات في الحسبة، "مجلة المورد، مج 1، ع 3-4 دار الحرية للطباعة، مطبعة الحكومة، بغداد، العراق، 1392هـ / 1927م، ص297.

³ موسوعة الدرر السنوية، اخرجه البخاري، الصفحة أو الرقم : <https://dorar.net/h/akxz.246/15>

⁴ يحيى هاشم الملاح، الرقابة الصحية ونظام الحسبة في الحضارة العربية الإسلامية، كلية الآداب- جامعة الموصل، العراق، د ط، ص90.

عمله وأجر حسابه <<¹. وتستخدم أيضاً للدلالة على حسن التدبير، ومن هنا يقول البعض: فلان لديه حسبة جيدة".²

ثانياً: التعريف الاصطلاحي:

تعتبر نظام الحسبة من الأنظمة الفعالة والتميزة التي جاء بها الدين الإسلامي ذلك أنها تمثل أهم وظيفة دينية يعتمد عليها في تنظيم وضبط الحياة الاجتماعية خاصة أنها مستمدة شرعيتها من الكتاب والسنة، وقد تعددت التعريفات الفقهية حولها، لكن أجمع معظم علماء الأمة على أنها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومن بينهم: الماوردي³: "وهي الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا أظهر فعله".⁴ أما من الكتاب فقوله تعالى في سورة آل عمران ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.⁵

يعتبر نظام الحسبة واحداً من الأنظمة الفعالة والفريدة التي قدمها الدين الإسلامي. فهو يمثل وظيفة دينية رئيسية تساعد في تنظيم وضبط الحياة الاجتماعية، حيث يستند إلى الكتاب والسنة. بالرغم من وجود عدة تعريفات فقهية له، إلا أن غالبية علماء الأمة اتفقوا على أنه يتعلق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن بينهم:⁶

¹ موسوعة الدرر السنية.

² موسى لقبال، الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي (نشأتها وتطورها)، ط1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1971، ص20.

³ الماوردي: هو حسن علي بن محمد بن حبيب، كان من كبار الفقهاء الشافعية توفي سنة 450هـ، ومن مصنفاته: كتاب الحاوي، تفسير القرآن الكريم، وأدب الدين والدنيا، والأحكام السلطانية. للمزيد من التفاصيل أنظر: طاش كبري زاده مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، دار الكتب العلمية 1/298، بيروت، لبنان.

⁴ الماوردي أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب (ت 450هـ / 1058م)، الأحكام السلطانية، تحقيق أحمد مبارك البغدادي، ط1، مكتبة دار بن قتيبة، الكويت، 1409هـ/1989م، ص315.

⁵ القرآن الكريم برواية ورش، سورة آل عمران الآية 104.

⁶ ابن تيمية أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام (661هـ - 1292م / 728هـ - 1327م)، الحسبة في الإسلام أو وظيفة الحكومة في الإسلام، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د ط، د:ت، ص11.

ابن تيمية يعتقد أن الحسبة تشبه كل المناصب الإسلامية. جميع المناصب الإسلامية تهدف إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. سواء كانت ولاية الشرطة، أو ولاية الحكم، أو ولاية المال والتي تخص الدواوين المالية، فإنها جميعها تتعلق بالحسبة.....¹

ابن خلدون يعرف هذه الوظيفة كمسؤولية دينية تتعلق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو أمر واجب على من يشرف على شؤون المسلمين. يجب عليه أن يختار من يرى أنهم مؤهلون لهذا الدور، مما يجعل هذا الواجب ملزماً له. يتعين عليه أن يطلب المساعدة لتحقيق ذلك، وأن يعزز تجاه المنكرات ويقوم بما يقتضيه الموقف. عليه أن يدفع الناس نحو المصالح العامة في المدينة، مثل منع الإزعاج في الشوارع، ومنع العمال ونزوي الاحتياجات من الإفراط في الشغل. كما يمتلك السلطة في هدم المباني القديمة التي تهدد بالانهيار، وإزالة ما قد يؤدي إلى ضرر على المارة. يجب عليه أن ينبه المعلمين في المدارس عند حدوث اعتداءات على الأطفال، ويكون لديه الحق في إصدار الحكم في هذه الأمور دون الحاجة للاحتكام أو الاستدعاء. له الحق في البحث والحكم في الأمور التي تصل إلى علمه أو ترفع إليه، لكنه ليس له سلطة في القضايا عموماً. الحكم مرتبط بحالات الغش والخداع في المعاملات، وكذلك في المقاييس والأوزان، كما يُعهد إليه بضرورة أن يسعى لإقناع المتلاعبين بالعدل.²

وبما إن الحسبة تختص بالأسواق ومحاربة الغش والتطفيف في الميزان، قال تعالى في سورة المطففين: "وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴿١﴾ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴿٣﴾". سورة المطففين، الآية 1-2-3.

المطلب الثاني: الشروط الواجب توافرها في رجال الحسبة

المحتسب هو مراقب مدني يتم تعيينه من قبل الخليفة أو الوزير أو القاضي. يتضمن دوره التأكد من تطبيق مبادئ الشريعة بشكل سلمي، بالإضافة إلى اكتشاف المخالفات

¹ القرشي محمد بن محمد بن أحمد بن الأخوة (ت 729هـ / 1329م)، كتاب الحسبة "الباب الأول في شرائط الحسبة وصفة المحتسب"، مكتبة جامعة الرياض، قسم المحفوظات رقم المخطوطات 115، ص4.

² ابن خلدون عبد الرحمان (732-808هـ / 1332-1406م)، مقدمة، مراجعة الدكتور سهيل زكار، ج 1، طبعة مستعملة، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1431هـ / 2001م، ص280.

وتطبيق العقوبات المناسبة على المخالفين. في سياق مهمته، يقوم بمراقبة الأنشطة التجارية والصناعية ومعاييرها وأنواع الغش، ويطلب من المسلمين الالتزام بالعمل الجماعي¹.

لكي ينجح المحتسب في هذا الدور، هناك العديد من الشروط التي يجب أن تتوفر فيه، حسب ما يراه ابن الأخوة والفارابي، أولاً يجب أن يكون المحتسب مسلماً وقادراً، مما يستبعد المجنون والكافر والعاجز، بينما تشمل الشروط القادرين على الأداء حتى لو لم يكن لديهم إذن.

عند الحديث عن الشرط الأول وهو التكليف، نجد أن الشخص غير المكلف لا يلزم بالقيام بأي شيء، وما تم ذكره يتعلق بشرط الوجوب، بينما إمكانية الفعل لا تتطلب عقلاً، أما بالنسبة للشرط الثاني وهو الإيمان، فذلك يأتي في سياق دعم الدين²، والشرط الثالث هو العدالة، حيث يعتبر البعض أن الفاسق لا يجوز له أن يحتسب، وقد استدلوا على ذلك بالنص الذي يتحدث عن من يأمر بشيء لا يقوم به بنفسه، مثل قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾. سورة البقرة، الآية 44.

ويضيف ابن الأخوة أن الحسبة تعني الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لذا يجب على المحتسب أن يكون فقيهاً ومطلعاً على أحكام الشريعة.

يجب على المحتسب أن يسعى في قوله وفعله لنيل رضا الله تعالى.

وينبغي أن يكون المحتسب ملتزماً بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

يجب أن يتحلى باللطف، بالقول الحسن وبوجه بشوش وسلوك طيب، كما عليه أن يكون متأنياً، لا يتسرع في العقوبات، ولا يعاقب الشخص على الخطأ الأول الذي يرتكبه أو الزلة الأولى التي تظهر منه³.

¹ موسى لقبال، المرجع السابق، ص 27.

² ابن الأخوة محمد بن محمد بن أحمد القرشي (عرف بن الأخوة) 648 هـ / 1250م / 729 هـ - 1329 م، معالم القرية في أحكام الحسبة، تح، د. محمد محمود شعبان، مركز النشر، مكتب الإعلام الإسلامي، ط1، ربيع الأول 1408 هـ، ص 25، 26. و ينظر: الغزالي أبو حامد، إحياء علوم الدين، ط1، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، 1426 هـ / 2005 م.

³ ابن الأخوة، المخطوط السابق، ص 26.

من الشروط أيضاً، أن يكون المحتسب عفيفاً، بعيداً عن أموال الآخرين وامتورعاً عن قبول الهدايا من المتاجرين وأصحاب الحرف، لأن ذلك يعد رشوة. يجب أن يستخدم المحتسب عصا ومرافقين له في عمله.

- كما يرى الماوردي أن هناك شروط يجب أن تتوفر في والي الحسبة " أن يكون حراً عدلاً دار أي صرامة وخشونة في الدين وعلم بالمنكرات الظاهرة.¹

ويرى ابن بسام انه وجب ان يكون المحتسب فقيهاً، عارفاً بأحكام الشريعة ليعرف ما يأمر به وينتهي عنه. كما يبين محمد كمال الدين الشروط المنفق عليها في المحتسب بقوله:

أ- الإسلام يشترط القائم بالحسبة أن يكون مسلماً وهذا الشرط بديهي لأن الحسبة من الواجبات الدينية التي يراد بها نصره الدين وإعلاء كلمة الإسلام.

ب- التكليف: يشترط في المحتسب ان يكون مكلفاً لان الحسبة في حكمها الشرعي الوجوب ولا وجوب على غير المكلف.

ت- القدرة: الواجب في الشرع الإسلام بان لا يحكم إلا في حدود الوسع بحيث إن مبادئ الإسلام الأساسية التبشير وعدم الحرج فيشرط في المحتسب القدرة.

¹ الماوردي، المصدر السابق، ص، 316.

المطلب الثالث: علاقة الحسبة بالقضاء والشرطة

الحسبة كغيرها من العلوم الشرعية، نشأت متصلة بالعلوم الأخرى ولاسيما مهمة القضاء والشرطة.

أجمع العلماء على أثر القضاء في تطور الفكر السياسي الإسلامي، ودوره في إيصال الحق إلى أهله وذلك لارتباطه الوثيق بمعيشة الإنسان، ومنها قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ سورة النساء الآية 65.

- كانت الحسبة متصلة اتصالا وثيقا بالقضاء: قال ابن عبدون "والاحتساب اخو القضاء، فذلك يجب أن يكون إلا من أمثال الناس، وهو لسان القاضي وحاجبه ووزيره وخليفته وان اعتذر القاضي فهو يحكم مكانه فيما يليق به وبخطته".

وإذا أمعنا النظر في الأسس التي قامت عليها الحسبة، نجد هناك اتفاق وافتراق بين الحسبة والقضاء، فمن أهم هذه الأمور التي يتفق فيها نجد:

- إحقاق الحق فعلى المحتسب والقاضي سماع دعوى الداعي والمدعو عليه وإنصاف المظلوم من الظالم، وإرجاع الحقوق إلى أهلها.

- يمتلك القاضي والمحتسب سلطة إلزام المذنب والمعتدي والمفسد بالخضوع إلى تنفيذ العقوبة الموقعة به وعليه.

- إما افتراق الذي وجد بين الحسبة والقضاء، فهو في أمور عديدة منها:

- إن سلطة القاضي أوسع من سلطة المحتسب في إطلاق الحكم.

- للمحتسب النظر في المنكرات الطاهرة، فله الحق في أن يفصل بين متنازعين في السوق على أمر بين بينهما لا ينكره أحد، اما القاضي فان له ان ينظر في القضايا التي تخفى بينهما وذلك أن المتنازعين ينكر كل منهما حق الآخر عليه.¹

¹ ناسي فيصل حسن الرواشدة، الحسبة في الأندلس الإسلامية من الفتح حتى السقوط د.ط.د.د.ن، د.ت، ص 108.

بالإضافة إلى أن سلطة المحتسب كانت تجد في بعض الأحيان من اتساع في سلطة القاضي إذا كان يمنع المحتسب القاضي من الجلوس في المسجد للحكم بين الناس خوفاً من دخول شاك أو شاكية حائض أو مجنون، ممن لا تؤمن طهارته.

ولقد اتصلت الحسبة بالشرطة أيضاً وذلك عائد إلى أن كلتا المهمتين تنفيذيتين يكون التنفيذ مباشرة، فالشرطي يفض التنازع سواء في السوق أو في مكان آخر وفض التنازع من مهمات المحتسب أيضاً، ويطوف المحتسب والشرطي كذلك في المدينة على اختلاف مناطقها ليدرأ المفاسد.

والمعنى للنظر في مهمات صاحب الشرطة وسلطاته نجد له بعض مهمات القاضي وسلطته فله أن ينفذ الحكم في بعض الحدود، التداخل فوظيفتي المحتسب والشرطة ولأن متوليها رجل واحد غالباً ما وصف ذلك الرجل المحتسب وصاحب الشرطة، فصلاحيات المحتسب تخوله أن يضرب وينفذ حداً عداً أنه يحبس.¹

ومنه نستنتج أن الحسبة منزلة وسطى بين القضاء والشرطة ومن الفروق بين مهمة المحتسب وصاحب الشرطة نجد: صاحب الشرطة يجوز له سجن المتهمين غير أن المحتسب لا يجوز له سجن متهم كما أنه يمكن لصاحب الشرطة أن يستخدم القوة لانتزاع الاعتراف من المتهمين غير أنه يجوز للمحتسب ذلك. بالإضافة إلى أن لصاحب الشرطة الحق في استخدام الأساليب السرية والعنوية ليتمكن من معرفة مرتكب الجريمة أما المحتسب فلا يجوز له الاتكاء على الوسائل السرية لإحقاق الحق كما لا يجوز له التجسس على مرتكب الجريمة، وإن جاز له الاتكاء على الأساليب العنوية بقصد التأكد في الوعظ والتأديب.²

¹ ناسي فيصل حسن الرواشدة المرجع السابق، ص 111.

² سهام مصطفى أبو زيد، الحسبة في مصر الإسلامية من الفتح العربي إلى نهاية العصر المملوكي، د ط الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1986، ص 239.

المبحث الثاني: الحسبة بالمغرب الاسلامي

المطلب الأول: نشأة الحسبة بالمغرب الإسلامي

أولاً: دولة الأغالبة:

كانت دولة بني الأغلب في رقادة هي التي تمثل الخلافة العباسية في المنطقة لذلك حدثت بينهما وبين جيرانها، منازعات كان يقصد منها بنو الأغلب ترضية خلفاء بني العباس، والى هذا العصر ترجع اغلب الوظائف الدينية منها القضاء والحسبة وولاية المظالم، وليس معنى ذلك انها لم تعرف في المنطقة قبل عصر الاغالبة وإنما يلاحظ إنها استقرت في هذا العصر¹ واشتهر بعض ولاة افريقية بتغيير المنكر، منهم أبو عضال الاغلب إبراهيم (ت 226هـ) الذي حد من سلطات عماله من اجل إرضاء الرعية، وقطع النبيذ من القيروان وشبع بالعقاب كل من يبيعه أو يشتريه، وأزيلت أشياء كثيرة كانت منتشرة في عهد سلفه زيادة الله بن إبراهيم (ت 223هـ).

وفي سنة 234هـ ولى محمد بن الأغلب الإمام سحنون على القضاء في افريقية رغم إن سحنون، رفض هذا المنصب، ورشح له سليمان بن عمران بحجة إن هذا الأخير أقوى على ممارسة مهام القضاء، لكن محمد بن الأغلب أصر على رأيه وأعطاه كل السلطات التي تخوله الحكم حتى على الأمير.

ولما انتصب سحنون في مهمته الجديدة، باشر شؤون القضاء والحسبة، وقد احتفظ سحنون بمنصب القضاء وعين للحسبة أمناء أو محتسبين.

ويظهر إن نظام الحسبة عرف تطوراً كبيراً بعد عصر سحنون (الأغالبة) فظهر التأليف في كثير من فروع الحسبة، فألف يحيى بن عمر الكنانى (213-289هـ) في أحكام السوق، والسقطي في آداب الحسبة.

¹ موسى لقبال، المرجع السابق، ص 29.

ثانيا: الدولة الفاطمية

لم يهمل الشيعة الفاطميون الذين انتصبوا في افريقية بعد الأغلبية أمر الحسبة لكنهم وجهوها، توجيهها خاصا، يخدم الاتجاه الاسماعيلي، ويحارب المذاهب الأخرى وخاصة المذهب المالكي، وقد بدأ الشيعة يحتسبون على الناس في أعمالهم قصد جذب مزيد من الأنصار لاتجاههم، وكان الداعي ابا عبد الله الشيعي محتسب فبدأ بعد أخذه مدينة طبنه (293هـ) من إقليم التراب يغير المناكر فسأل الجباه عن مصدر الأموال التي أتوه بها فقالوا أنها من العشور فرد الشيعي إنما العُشور حبوب، وهذه عينوا وأعطى الأموال ثقات طبنه كي توزع على أصحابها وكان الداعي أبا عبد الله عندما تستر بالتعليم لنشر المذهب الشيعي يبين كتامة واعتمد على تغيير المناكر، لكسب المزيد من الأنصار وعندنا ثلاثة رجال ساروا في نفس الطريق التي احضرها أبوا عبد الله الشيعي¹، هم ابو يزيد مخلد بن كيداد الزناتي وعبد الله بن ياسين الجزولي ومحمد بن تومرت وكان ابو يزيد من بينهم في العصر الفاطمي، كما بدأ يحتسب على الناس في كثير من أفعالهم وعلى جباة الأموال.

أما عبد الله بن ياسين الذي قادته ظروف خاصة الى مضارب صنهاجة الصحراء في القرن 5 هـ، فقد بدأ نشاطه في بيئة صنهاجة، بالتعليم، لإرشاد الناس بالعقائد والفروع الصحيحة ثم بدأ ينكر على الناس بعض عاداتهم، فتذمروا منه وقاطعوه فصبر حتى ظفر بهم وواصل مهمته في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر².

¹ موسى لقبال، المرجع السابق، ص45.

² المرجع نفسه، ص 46.

ثالثا: في عهد المرابطين والموحدين.

1 - المرابطين

لقد أغفلت المراجع الأخبار عن المحتسبين بالمغرب الأقصى في عهد المرابطين سوى ما ذكرته عن داعية المرابطين عبد الله بن ياسين وقضائه على وسائل اللهو وحرقة متاجر الخمر في مدينة سجلماسة.

ويبدو أن البساطة الصحراوية لازمت المرابطين حتى بعد ان كونوا دولة قوية فلم يحفلوا بالتأليف واعتمدوا في تغيير المنكر والأمر بالمعروف في الأسواق والطرقات والأماكن العامة على كتب الفروع القديمة وعلى الذوق وقوة الشعور الديني، فقد قام الأمراء بمساعدة الفقهاء للقيام بالحسبة، و اهتموا بالقضاء اهتماما عظيما فكان كثيرا ما كان القاضي يولي أحد معاونيه خطة الصلاة و أحيانا أحكام السوق أو الحسبة، وكان يستعين بطائفة من الشرطة،¹ كما أن مهام المحتسب ورعت علي أكثر من شخص فهناك صاحب الصلاة و صاحب السوق و صاحب الأحكام، كما أنه في دولة المرابطين كان الاتصال بين المغرب والأندلس وثيقا، حيث امتد سلطان المرابطين حتى الأندلس، وتم نقل بعض المسائل الفقهية في الاحتساب من الأندلس إلى المغرب.²

2/ الموحدين:

ولقد مارس ابن تومرت داعية الموحدين خلال رحلة العودة الى المغرب الأقصى وظيفه المحتسب حيث قام بإرهاق الخمر التي وجدها بمدينة ملالة يقول البيهقي: " فلما كان في بعض الأيام دخل المدينة أي دخل ابن تومرت مدينة ملالة حتى وصل البحر فاهرق بها الخمر وقال المؤمن ثمار والكافر حمار وقالوا له من امرك بالحسبة فقال الله ورسوله ثم رجع إلى المسجد المذكور".

كذلك حين وصل فاس - استقر بها بعض الوقت مارس وظيفة المحتسب حيث هاجم هو وتلاميذه حوانيت اللهو، وقام بتكسير آلات اللهو والطرب،

¹ حسن بكريم، الحسبة وتطورها، دط، دت، ص 91.

² أبي الاصبغ عيسى بن سهل، الأحكام الكبرى، تح: يحيى مراد، ج 2 د ط دار الحديث، القاهرة، 2007، ص 24.

يقول البيهقي: " فخرجنا السبعة - اي ابن تومرت وتلاميذه واقبلنا بسبعة مقارع من زكار (الستين) فقالوا لنا أخفوا مقارعكم وسرنا معه ولا علمنا أين نتوجه حتى وصلنا زقاق بن قالة قال لنا تفرقوا على الحوانيت وكانت الحوانيت مملوءة دفوفا وقراقرا ومزاميرا وعيدانا وجميع آلات اللهو فقال لنا المعصوم اكسروا ما وجدتم من اللهو فقام أربابها بالصراخ وساروا شاكين نحو قاضيهم ابن معيشة، وكان يومئذ قاضيها فقال لهم لولا ما في السنة فما شرها ومزقها مروا فإنكم مخالفون للحق.¹

حتى إذا قامت دولة الموحدين برزت وظيفة المحتسب في أكثر من خبر فالمنصور الموحدي كان يحاسب أمناء الأسواق في كل شهر مرتين يقول المراكشي: " وكان أي المنصور الموحدي - قد أمر أن يدخل عليه أمناء الأسواق وأشياخ الحضر في كل شهر مرتين يسألهم عن أسواقهم وأسعارهم وحكامهم وأمناء الأسواق كانوا من أعوان المحتسب كذلك أشار التادلي إلى أن قاضي مراكش أبا يوسف حجاج بن يوسف استدعى احد الصالحين من فاس وهو عبد الملك مروان بن عبد الملك اللمتوني (ت 571هـ/1175م) ليتولى وظيفة الحسبة.

كذلك أشار التادلي إلى تولي احد الصالحين وظيفة الحسبة بمدينة داي وكراهيته لذلك يقول التادلي " ومنهم أبو يعقوب يوسف بن علي المؤذن من أهل داي وبها مات في رمضان عام 557هـ وكان عبدا صالحا ورعا كثير البكاء واكرهه على ولاية الحسبة ببلد داي فدخل على اهله وهو يبكي ويقول: " لو أراد الله بي خيرا ما عرفني احد فامتنع من أكل اللحم من السوق إلى أن اعفي من تلك الولاية "وقد ترجم ابن القاضي لأحد الصالحين وهو ميمون بن علي من مدينة فاس وكيف انه تولى حسبة الطعام بمراكش².

وجدير بالذكر أن الفقر في تأليف كتب عن الحسبة في عصر المرابطين نلمسه أيضا في عصر الموحدين بالرغم من وجود وظيفة المحتسب في دولة الموحدين، وربما كانت هناك مؤلفات وضاعت أو أن الموحدين انصرفوا في التأليف في

¹ حسن علي حسن، الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس "عصر المرابطين والموحدين"، ط1، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، 1980، ص 177 وما يليها.

² المرجع نفسه، ص 177.

الموضوع لأنه ارتبط في الأذهان بالمذهب المالكي وبأمهات فروع الفقه وكانت محل مقت و إنكار من الموحدين الذين رفعوا لواء فكرة الرجوع إلى الأصول الحقيقية للتشريع الإسلامي¹

وقد أشارت المراجع إلى اختصاصات المحتسب وتنوعها وتعددتها في دولة الموحدين فمنها:

من حيث ما يتصل بالنواحي الدينية كان يأمر العامة بالصلوات الخمس و إقامة صلاة الجمعة والجماعات ومنها ما يتعلق بالآداب العامة كمرقبة الحمامات ومراقبة البناء في الأفراح والمآتم وتأديب المهاجرين بالحرمات من شرب الخمر والزنى والفواحش ومنها ما يتعلق بالناحية الاقتصادية والمعاملات من بيع وشراء كمرقبة للموازين والمكاييل ومراقبة الأسواق وما فيها من أنواع المتاجر المختلفة، ويضاف إلى هذه الاختصاصات حقه في الإشراف على التعليم والمعلمين واختيارهم ومنعهم من إيذاء المتعلمين وبهذه الاختصاصات والسلطات استطاع المحتسب أن يؤدي دوره في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر².

¹ حسن علي حسن، المرجع السابق، ص 179.

² المرجع نفسه، 179.

المطلب الثاني: وظيفة المحتسب وعلاقته بالحياة العامة

إن نظام الحسبة في المغرب كان هو حجر الأساس في الحياة الاقتصادية في المدينة والقرى المحيطة بها فهو الذي كان يضمن الانسجام بين الطاقات المختلفة التي تدور في محورها شتى الأنشطة الاقتصادية فكان المحتسب يشرف على تسعير المواد الأساسية ويضمن بذلك نوعا من الاستقرار حتى سعر المبادلات وكان المحتسب هو الفيصل الذي يرجع إليه الحكم في النزاعات بين التجار وأرباب الحرف وبين الباعة والمشتريين وفي نطاق نفس الحرفة أو المهنة بين الشغالين والعملة داخل نفس الحنطة أو بين الحنطيين المختلفة وهو الذي كان يسهر على سلامة ونزاهة المبادلات ويعاقب مرتكبي المخالفات مرتكزا على النصوص العامة في التشريع الإسلامي وعلى الأعراف المحكمة وعلى حسن رأي مستشاري أمير المؤمنين مركزيا وإقليميا.¹

ولهذا كان اختصاص المحتسب ينصب على كل ما قد يخشى ضرره مثل البناءات المخلخة والطرقات الضيقة والتجمعات التي تؤدي إلى خلل في السير أو بلبلة في الفكر أو اختلاف بين أهل البدع عموما وأصحاب الحرف والمهن خصوصا فكانت الرقابة تشمل الصانع والمصنوع والتاجر والمتجر في كل ما يحدث اضطرابا في التوازن.

حيث كان يراقب سير الحياة التجارية والصناعية والمعايير وأنواع الغش والعطل ويلزم المسلمين بصلاة الجمعة والجماعة ويشدد مع المؤذنين ويضرب بشدة على من يشرب الخمر أو يمارس الملاهي المحرمة أو ينتهك حرمة شهر رمضان أو يتطلع على منازل الجيران كما كان يراقب تصرف النساء في الأسواق والطرقات ويؤدب من لا تراعى واجب الحشمة والوقار ويحارب البدع واتجاهات المجتمع الشاذة ويتأكد من سلامة المباني.²

¹ عبد العزيز بن عبد الله، الحسبة بالمغرب، أكاديمية المملكة المغربية والمجامع العربية، ص5 وما بعدها .

² قاسم أحمد ابراهيم غزال، وظيفة المحتسب في مكافحة الكسب غير المشروع، بحث أعده لنيل درجة الماجستير " جامعة الإمام محمد بن مسعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 1404هـ / 1984م، ص، 136. للمزيد من التفاصيل حول وظيفة الحسبة والمحتسب أنظر: محمد موشموش، الفكر العمراني الإسلامي و أثره على تخطيط المدن و عمارتها، رسالة الدكتوراه، معهد الآثار، جامعة الجزائر، 2، 2016م، ص 154 و ما يليها.

ويأمر بصدق الحديث، وأداء الأمانات ونهي عن المنكرات من الكذب والخيانة، وما يدخل في ذلك من تطفيف المكيال والميزان والغش في الصناعات والبيوعات ونحو ذلك الخ.¹

المطلب الثالث: المؤلفات والمصادر التاريخية للحسبة لبلاد المغرب

يتضح أن الكتابة في مجال الحسبة بدأت في وقت مبكر في بلاد المغرب، وكان ذلك قبل أن تظهر في المناطق الشرقية الإسلامية. فقد تألفت أعمال من قبل المغاربة، بينما ظهرت في مصر في القرن الرابع الهجري وفي المناطق الشرقية في القرن السادس.

أقدم عمل في الحسبة هو كتاب أحكام السوق الذي ألفه يحيى بن عمر. وقد ولد في قرطبة ودرس على يدي علماء تلك المدينة، ثم سافر إلى مصر والحجاز، وعاد لاحقاً إلى المغرب واستقر في تونس.² يعتبر هذا الكتاب مصدراً مهماً لدراسة الأنظمة الحضرية في بلاد المغرب، حيث كانت الحسبة مدروسة بشكل دقيق.

خلال القرن السادس الهجري، تم تقديم كتاب الحسبة للسقطي الذي كتبه أبو عبد الله محمد بن أبي محمد السقطي المالقي الأندلسي.³ وقد تم الاهتمام بهذا الكتاب من قبل المستشرقين ليفي بروفنسال وكولان.

كان السقطي محتسباً، وقدم في كتابه نصائح عملية لم تقدم من قبل من غيره من مسؤولين السوق، حيث أظهر مهاراته في كشف الحيل وأشكال الغش في مجالات التجارة والصناعة. الكتاب يتيح لنا فرصة مقارنة نظام الحسبة في بلاد المغرب بنظامها في البلاد الشرقية، ويظهر أن هناك قواعد ثابتة متشابهة في جميع المدن الإسلامية.⁴

ثم قام ليفي بروفنسال بنشر نص رسالة ابن عبدون، وهو محمد بن أحمد بن عبدون التجيبي، وأتبعه بتحقيق ونشر ثلاث رسائل أندلسية تتعلق بالحسبة والمحتسب، وقد تم نشر الكتاب في عام 1955. هذه الرسائل هي:

¹ ابن تيمية، المصدر السابق، ص17.

² سهام مصطفى أبو زيد، الحسبة في مصر، الهيئة المصرية لكتاب، مصر، 1986، ص86.

³ المرجع نفسه، ص31.

⁴ نفسه، ص32.

- رسالة ابن عبدون والتي تعتبر من النصوص الهامة لفهم الحسبة في بلاد المغرب.

- رسالة ابن عبد الرؤوف، وهي مشابهة كثيراً لرسالة ابن عبدون.

- رسالة عمر بن عثمان بن عباس الجرسيفي.

تشير هذه الأعمال إلى نقاط تشابه كبيرة بين الحسبة في بلاد المغرب والمشرق، مما يوضح أن قواعد الحسبة واحدة في المدن الإسلامية.

ومن المصادر المغربية المتعلقة بالحسبة، نجد كتاب "التيسير في أحكام التسعير" للقاضي أبي سعيد أحمد بن سعيد (1094هـ/1682م)، حيث يتناول الكتاب موضوع التسعير ويشمل إرشادات للمحتسبين حول طلب المساعدة من الأمناء الموثوق بهم من أصحاب الحرف والصناعات. وقد قام الأستاذ موسى لقبال بتحقيقه في رسالة ماجستير عام 1968 تحت عنوان "الحسبة في بلاد المغرب الإسلامي".¹

¹ طرشاوي بلحاج، الحرف والمهن في المغرب الأوسط من خلال كتب الحسبة: دراسة في تحفة الناظر للإمام العقبلي، مجلة البحوث الاجتماعية والتاريخية، ع4، جامعة تلمسان، الجزائر جوان 2013، ص 341.

خلاصة:

من خلال الفصل الاول نستنتج أن نظام الحسبة نشأ في بيئة مغربية إسلامية استجابت لحاجات اجتماعية واقتصادية، وتطور من مؤسسة دينية إلى جهاز رقابي منظم، وقد ساهم المحتسب في تنظيم الأسواق وضمان العدالة والشفافية في التعاملات التجارية، كما تبيّن أن العلاقة بين الحسبة ومؤسسات القضاء والشرطة كانت وثيقة، وأن مهام المحتسب شملت مراقبة السلوك العام للباعة في الأسعار والموازن والحرف ونزاهة الأسواق...الخ.

الفصل الثاني

دور الحسبة في تنظيم الأسواق بتلمسان

المبحث الأول: أنواع الأسواق ومنشأتها وطرق التعامل معها المطلب الأول: أنواع الأسواق ومنشأتها:

لقد كانت الأسواق في بلاد المغرب الأوسط خلال العهد الزياني روح الحياة وعمادها، وهذا ما وجدناه عند المؤرخين وكتب النوازل وغيرها فمن خلال تفحص الكتب والمراجع نجد العديد من أنواع الاسواق¹ منها ما كانت يومية ومنها ما كانت اسبوعية وكذلك موسمية وهذه الانواع من الاسواق لم تختلف كثيرا عنها في الدول المجاورة²

1- الأسواق اليومية:

هي أسواق موجودة بصفة دائمة في ساحات المدن ويكثر فيها انواع السلع والمنتجات ويتوافد عليها التجار من كل حدب وصوب³ ويشير الرحالة على أن وجود سوق واحد أو عدة أسواق فهو يقيس مدى احتياج المدينة وسكانها⁴ ونجد عند الادريسي مدينة وهران بأن بها أسواق مقدررة وإنجازات نافعة كذلك نجد الأسواق في مدينة تنس وهذا عند البكري أن بها أسواق كثيرة⁵ ونجد كذلك عند جزائر بني مزغنة إذا كان فيها أسواق كثيرة، وكذلك يقول ابن حوقل عن تيهرت بأن بها تجارات وبضائع وأسواق عامرة⁶ ويوجد في هذه الأسواق كل الخدمات بما في ذلك الصباغين والسماكين. وصناع المجبنات والخبازين وباعت الألبان وهذا يخص كل سوق لنوع من التجارة والصناعة مكان خاص به في السوق⁷ وهناك كذلك اماكن لبيع الخضروات والفواكه والطيور ونذكر من الاسواق اليومية سوق النخاسين الذي تباع فيه اصناف الحيوانات

¹ - فاطمة بالهوارى، التبادل التجاري بين مدن بلاد المغرب خلال القرن 4هـ، 10م، مجلة الإنسانيات، قسم التاريخ والاثار، جامعة وهران، الجزائر، 2008، ص ص (39-40).

² خالد بالعربي، الدولة الزيانية في عهد يغمراسن دراسة تاريخية وحضارية، دار اللمعية، ط 1، قسنطينة، الجزائر، 2011، ص 32.

³ فاطمة بالهوارى، التكامل الاقتصادي و المبادلات التجارية بين المدن المغاربية خلال العصر الوسيط، منشورات الزمن و ب ط ، الرباط، 2010م، ص 81.

⁴ ابراهيم حركات، المغرب عبر التاريخ، دار الرشاد، الدار البيضاء المغرب، بط، ج 1، 2000، ص 222.

⁵ البكري، المصدر السابق، ص 133.

⁶ لقلقشندي أبي العباس أحمد، الصبح الأعشى، مطبعة الاميرية، ب ط، القاهرة، مصر، 1914، ج 5، ص 111.

⁷ فؤاد طهارة، المجتمع و الاقتصاد في تلمسان خلال العصر الزياني(ق 7 - 9 هـ / ق 13 - 15 م) -دراسة تاريخية-، جامعة 8 ماي 1945، قالمه، الجزائر، ع 16، 2014 ص 86.

كالبغال والابقار والثيران والاعنام، اما السوق العبيد الرقيق فهو مخصص لبيع الجواري والعبيد والغلبان الآتية من بلاد السودان¹.

2- الأسواق الاسبوعية:

تقام هذه الاسواق في الايام المخصصة لها وذلك من أيام الأسبوع² وتعرف بإسم ذلك اليوم حيث أنه كانت تقام الأسواق في الصباح لليوم المخصص له وينتهي آخر اليوم نفسه³ ونذكر من هاته الأسواق سوق سيدي بوجمعة ويعقد كل يوم اربعاء وتعرض فيها اشياء متنوعه منها السروج والألجمة والجياد⁴ وهناك سوق اخر يسمى ندروما يعقد يوم الخميس وتعرض فيه اصناف كبيرة من المواشي والاصواف والمنسوجات والأواني الفخارية وهو مقصد التجار من كل مناطق الدولة الزيانية، وهناك سوق في تنس أسبوعي يسمى سوق إبراهيم الاسبوعية يقصده كثير من التجار من كل البلاد الزيانية.

وينقسم السوق الاسبوعي حسب نوع الرحبة وتختص كل رحبة بسلعة معينة⁵ وخصصت مساحات كبيرة لينعقد فيها الأسواق ويسهل عرض السلع ونقلها وتنقلها وهناك سوقان في يوم واحد وذلك لبعد المسافة ولكثرة التجار الوافدين على المنطقة⁶. ويذكر الادريسي في كتابه على الأسواق (ولها سوق كبير يوم الجمعة يقصده أناس بشر كثيرين⁷) كذلك يوجد اسواق أخرى أسبوعية وموسمية تكون مرتين او ثلاث مرات في

¹ العبد تواتي، جمال الدين باحمي، تجارة الرقيق في بلاد المغرب واثارها ما بين القرنين (5 هـ / 11م - 13 م) ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في تاريخ المغرب الوسيط والحديث ، اشراف البشير غانية ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، قسم التاريخ، جامعة الوادي الجزائر ، 2016/2017 ص52.

² ككرة مكناسي، منيرة مريقلة، التجارة في بلاد المغرب الإسلامي ما بين القرنين (5-7هـ) (11-13) مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في تاريخ المغرب الوسيط والحديث، اشراف البشير غاني ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ،جامعة الوادي - الجزائر، 2016/2017، ص26.

³ خالد بالعربي ، المرجع السابق، ص32.

⁴ مختار حساني، تاريخ الدولة الزيانية (الاحوال الاقتصادية والثقافية)، منشورات الحضارة، ج2، ط1، 2009، الجزائر ص49.

⁵ فيلالتي -عبد العزيز، المرجع السابق، ص134.

⁶ عبد الستار عثمان، المدينة الإسلامية، عالم المعرفة ، سلسلة كتب ثقافية شهرية ، المجلس الوطني للثقافة والاداب، د.ط، العدد128، 1988، الكويت ، ص159.

⁷ خالد بالعربي، المرجع السابق، ص245.

السنة الواحدة ونجدها في المناسبات الدينية¹ وذكر البكري ان لها ثلاثة أوقات في شهر رمضان وفي 10 ذي الحجة وعاشوراء² وهذا وقت اجتماعاتهم.

3- الأسواق العسكرية:

كانت هذه الأسواق خاصة بمكان تواجد العساكر وغزواتهم حيث يقوم التجار بمتابعتهم وعرض منتوجاتهم قرب المجالات العسكرية³ وتكون منصوبة في الهوائيات الكبيرة والذي يديرونها كانوا يختارون لها الاماكن الخاصة والواسعة وتبقى المعلومات الموجودة قليلة عن هذا النوع من الأسواق⁴.

ونجد هذه الأسواق في الوثائق الاسبانية في احدى حملاتها على تلمسان 1543 م حيث اشترى الاسبانيون في طريقهم من سوق موجود بين وهران وتلمسان بعض الاغراض التي يستحقونها كالأحذية⁵ وهناك كذلك حرفيين يتبعون هذه الأسواق ومنهم الحدادين والنجارين لصنع السيوف والرماح وكل ما يلزم الحرم وما دام ان كل دولة لا تخلو من الحروب والمعارك فلا تستبعد وجود هذه الأسلحة في هذه الأسواق ومنها الدولة الزيانية⁶.

4- منشآت الأسواق:

1- القيسارية أو القيسارية:

يعتبر سوق القيسارية⁷ عبارة عن حي تجاري كبير فيه بنايات ومحلات وورشات صناعيه ومخازن وفي بعض الاحيان بنايات فوق بعضها وبها فنادق⁸ ، حيث قام السلطان

¹ فاطمة بالهوارى، المرجع السابق، ص42.

² البكري، المصدر السابق، ص76.

³ جودة عبد الكريم يوسف، المرجع السابق، ص134.

⁴ فاطمة بالهوارى، المرجع السابق، ص44.

⁵ مختار حساني، المرجع السابق، ج2، ص45.

⁶ إبراهيم حركات، المرجع السابق، ج1، ص124.

⁷ القيسارية: كلمة يونانية اصلها فيساريون بمعنى السوق الإمبراطوري و مما يدل على أنها أطلقت بعد ذلك على التاريخ التجاري في المدن. ينظر: مختار حساني، المرجع السابق، ص50.

⁸ فيلالى عبد العزيز، المرجع السابق، ص135.

ابو حمو موسى الاول¹ بتأسيس السوق القيسارية في مساحة كبيرة وسط مدينة تلمسان بجوار مسجد ابراهيم المصمودي ويحيط بالقيسارية سور كبير به عدة ابواب² ويتميز القيسارية عن الاسواق العادية بكونها وتنظيمها المحكم وتشتمل على أروقة مغطاة مشابهة الاسواق العصرية.

ويتضمن هذا السوق القيسارية مقتنيات التي يحتاجونها من اقمشة وحلي و عطور وغيرها³ وتعتبر القيسارية من الاسواق المهمة في دولة بني زيان وتحتوي على السلع القادمة من اوربا الى موانئ وهران والمرسى الكبير⁴.

2 الحانوت:

يمتاز الحانوت بمكان مخصص ومربع الشكل في الغالب وعادة ما يكون بجانبه مخزن للبضائع التي تباع فيه وشبه مصطبة تعرض البضائع كان يطلق عليه مصطلح دكان وليست هناك اختلاف بينه وبين الدكان إلا في الوظيفة والحجم فعادة ما يكون محل الخدمة او ورشة لصنع شيء ماء فضلا عن انه مقر للبيع .

اما الدكان فهو محل لعرض البضائع وبيعها⁵ فهناك حناويت صغيرة وهناك حناويت كبيرة حسب التجارة التي تباع فيه وهناك حناويت خاصة كحانوت الخباز الذي يفرض عليه وجود فتحات للتهوية وهذا نفس الشرط بالنسبة للقصاب وهذا الاخير يكون كبير وواسع ويلزم عليه من توفر مكان لذبح ماشيته⁶ ويمثل الحانوت ابسط تعامل تجاري بين المشتري وصاحب المحل ويكون فيه البيع بالجملة والتجزئة⁷.

¹ أبو حمو موسى الأول (1308): هو السلطان أبوحمو بن السلطان أبي سعيد عثمان ولد في 1266م وبويع بتلمسان يوم وفاة أخيه ، كان شجاعا حازما، ينظر: عبد القادر بوطيل، تاريخ مدينة حمو موسى في الماضي والحاضر ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، (ب، ط)، الجزائر، 1986، ص.25

1 فيلاي عبد العزيز ، المرجع السابق ، ص.135

7 الفنادق : هي مؤسسات اقتصادية انشأت لخدمة التجار وكانوا ينزلون بها لتخزين السلع، ينظر: جودت عبد الكريم يوسف، المرجع السابق، ص 243.

³ خالد بلعربي المرجع السابق، ص.33.

⁴ مختار حساني، المرجع السابق، ص ص 50-51.

⁵ فاطمة بالهوارى، المرجع السابق، ص ص 132-133.

⁶ محمد عبد الستار عثمان، المرجع السابق، ص ص 132-133.

⁷ ابن ابي الزرع الفاسي، الأنيس المطرب بروض القرطاس في اخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، دار المنصور للطباعة، ب ط الرباط، المغرب، 1972م ، ص.161.

3الفنادق:

ان نشاط وتطور الانشطة التجارية في الدولة الزيانية في تلمسان كان يفرض عليهم وجود فنادق¹ والظاهر ان مدينة تلمسان تشتمل على عدة فنادق وهذا لموقعها الاستراتيجي والاهمية الكبيرة الاقتصادية لتلمسان .

وقد وجدنا في بعض النصوص التاريخية اسم فندقين بمدينة تلمسان، فندق الشماعين، وفندق المجاري².

ولقد كانت فنادق تلمسان تشبه الفنادق في الدول المجاورة، كتونس وفاس، وهذا ما يذكره "الوزان" في قوله (انما هو موجود بفاس مشابه كما كان بتلمسان)³. حيث تقام الفنادق على طراز البلاد وكان يقيم فيها التجار في الغالب الحاصلون على جواز الاتجار⁴.

ومن صفات الفنادق الموجودة بتلمسان انها موجودة بالقرب من الاحياء والاسواق التجارية وتكون احيانا خارج الاحياء السكنية وفي الضواحي والارباض . ويتألف الفندق من ثلاث طوابق الدور الاولى من الفندق يكون فيها المخازن والدكاكين والاسطبلات والحمامات⁵ والافران كما توجد هذه الفنادق في مساحات واسعة وتحيط بها الاشجار والمياه الجارية ويوجد فيها مكان لتفريق البضائع او حملها⁶ اما

¹الفنادق: هي مؤسسات اقتصادية انشأت لخدمة التجار وكانوا ينزلون بها لسببين وتخزين السلع: ينظر جودت عبد الكريم يوسف، المرجع السابق، ص 243.

² فيلالى عبد العزيز، المرجع السابق، ص136.

³ حسن الوزان، وصف افريقيا، ت ر، محمد حجي ومحمد الأخضر، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1983 ، ج2، ص10.

⁴ مرمول كربخال، تاريخ افريقيا، ت ر، أحمد حجي وآخرون – دار المنعرفة، ب ط، الرباط، المغرب، 1989، ج 2 ص298.

⁵ جمال أحمد طه، دراسات في التاريخ الاقتصادي والإجتماعي للمغرب الإسلامي، دار الوفاء، ط1، 2008، الاسكندرية، مصر، ص30.

⁶ فيلالى عبد العزيز، المرجع السابق ، ص 136 .

الطابق الاول والثاني فجعل مكان للنوم وراحة التجار وكان يحيط بالفندق سور كبير خارجي يفصله عن البنايات الاخرى وله باب كبير يغلق في الليل على التجار، اما من الناحية الأمنية فلقد خصصت الدولة اشخاص يراقبون الداخل والخارج ويكونون مشهورين بالأمانة والصدق¹.

وما وجد في المصادر على ان الفنادق كانت ملكية خاصة لأشخاص ينزل به الغرباء من المسلمين كان أو من المسيحيين ويكون مؤقتا ينتهي بإنتهاء عرض لبضاعته وبيعها وشراءه لسلع جديدة من السوق².

المطلب الثاني: تنظيم الأسواق في تلمسان:

اهتمام السلاطين بالسوق:

اهتم سلاطين الدولة العبدوادية بالتجارة وبذلوا مجهودات كبيرة لترقيتها. فأخذوا يروجون منتوجات البلاد في الداخل والخارج، بتنظيم الأسواق حيث قدموا السلاطين مغريات وتسهيلات أدت بالتجار القدوم إلى الأسواق³.

وهذا لا يجعلنا ننفي أو نتغافل عن ما فعلته اسواق الدولة الزيانية من تطورات ميدانية واخفاقات كذلك وفترات من الضعف والانهيال على اختلاف حكمها⁴.

حيث يرى أحد المؤرخين ان مدينة تلمسان اصبحت في عهد ابن ابي تاشفين من العظمة بمكان في انها كانت تضم ستة عشر ألف دار مسكونة ويقيم فيها اغنى التجار بأفريقية⁵.

وبهذا ظلت تلمسان عاصمة الدولة الزيانية عدة قرون وهي ملتقى للمبادلات التجارية⁶ وفي اختلاف الازمنة والتواريخ قامت عدة مبادلات في الدولة الزيانية وكانت هذه الاخيرة دليل على حركة النشاط التجاري وهناك امثلة كثيرة نذكر منها¹.

¹ نفسه، ص138.

² مختار حساني، المرجع السابق، ص 53.

³ لخضر العبدلي، مملكة تلمسان في عهد بني زيان، اطروحة شهادة التعمق في البحث، (مرقونة) كلية العلوم الاسلامية والاجتماعية، تونس، 1986، ص192.

⁴ مختار حساني، المرجع السابق، ج 1، ص71.

⁵ مارمول كربخال، المصدر السابق، ص302.

⁶ لخضر العبدلي، المرجع السابق، ص192.

كان لاحد وزراء بني عبد الواد في تلمسان ثلاثة ارباع من التجارة في مايورقة² وكذلك في (720هـ / 1320م) شحنة من قمح تخص أحد سلاطين الدولة حملها احد المراكب من

وهران حيث يوجد ميناء هنين³.

كما اجرى ابو العباس احمد سليم سلطان تلمسان عملية مبادلة مع تجار مايورقة وذلك من خلال المخزون الموجود في المخازن السلطانية من منتوجات الزيت والفلفل الغاني حيث بدلها بأسواق من مايورقة⁴.

أنصاف التجار:

يصنف التجار الى صنفين:

تجار مستقرين: وهم لهم حوانيت ثابتة لهم يعرضون فيها منتوجاتهم ويلزمون البقاء في السوق إلى المساء⁵

تجار متجولون: فهم من يتبعون الطرق الوعرة ويتحدون مخاطر الطرقات ويمرون عبر المداشر والقرى وهم يحملون سلعهم وبضائعهم فوق رحالهم أو على ظهورهم ويلجؤون في الغالب إلى استعمال أصواتهم لعرض سلعهم وكان بيعهم بالمقايضة وكان يطلق عليهم ذو الأرجل المغبرة. وينقسم التجار المتجولون إلى ثلاثة أقسام⁶:

تجار الخزان: وهم من يشترون السلعة في وقت حضورها وتوفرها ويحتفظون بها مدة لكي يتغير ثمنها ويكثر الطلب عليها من الناس، وهذه تكون بعلم الحاكم حيث يكون الحاكم يعرف أماكن هذه سلع وأماكن توفرها وأسعارها⁷

¹ جودت عبد الكريم يوسف، المرجع السابق، ص ص 139-215.

² مايورقة: مدينة واقعة على شاطئ له اسوار وميناء صغير محض من كلا الجانبين كانت بها مسجد ودور أهلة بالتجار والصناع، ينظر: مارمول كربخال، المصدر السابق، ج2، ص296.

³ جمال أحمد طه، المرجع السابق، ص73.

⁴ نفسه، ص73.

⁵ جودت عبد الكريم يوسف، المرجع السابق، ص146.

⁶ السقطي ابو عبد الله محمد بن أبي محمد المالقي الأندلسي، آداب الحسبة، دب، دت، ص47.

⁷ عبد الحميد حسين حمودة، تاريخ المغرب في العصر الإسلامي (منذ الفتح الإسلامي وحتى قيام الدولة الفاطمية)، دار الثقافة للنشر، ط1، القاهرة، مصر، 2007، ص 272.

تجار الركاض: وهم التجار الذين ينتقل من بلاد الى بلاد ومدينة الى مدينة بحثا عن سلعة للتجارة والمتاجرة ويكون عارفا وعالما بالأسعار في كل البلاد¹ كما تسميه المصادر بالسفار او الجلاب²

التاجر المجهز: وهو من يجهز وكيلا له في مدينة اخرى او بلد اخر فيقوم بتجهيز السلعة له ليقوم الوكيل ببيع وشراء السلع الاخرى ويقوم بتصديرها الى التاجر المجهز³ كما يجب ان يكون الوكيل ذو خبرة في الفن التجاري⁴ وثقة كبيرة

كما وجد في الاسواق ايضا وسطاء بين البياعين والمشتريين ومنهم الدالون: او السماسرة⁵ والجلاسون⁶ الذين يسهلون على المشتريين والتجار تصريف سلعهم وبضائعهم مقابل مبلغ من المال ويتقاضونه منهم بالإضافة الى مجموعه من المستخدمين كالبراحين والمنادين الذين يستأجرون للصياح على السلعة مقابل اجر معين⁷

المطلب الثاني: طرق التعامل في الأسواق:

هناك انواع من التعامل في الاسواق في المغرب في عهد الدولة الزيانية سواء كان هذا التعامل بين التاجر واخر او بين تاجر ومستهلك ومن بينها البيع نقدا وبالتقسيط وبالمقايضة والبيع بالآجال⁸.

العملة: تعطينا العملة صورة موضحة للتعامل بين التجار والاوزاع الاقتصادية وقوة الدولة وضعفها ومدى التقدم والاستقرار الذي يتمتع به السكان وهي كذلك من الركائز

¹ نفسه ، ص273.

² الجلاب: هو من يأتي بالماشية والطعام من خارج البلاد كما يطلق أيضا على من يجلب العبيد للبيع ، ينظر: السقطي ، المصدر السابق ، ص54.

³ الونشريسي ابو العباس أحمد، المعيار المعرب، الجامع المغرب عن فتاوى علماء افريقيا و الاندلس،تح، جماعة من الفقهاء، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ط1، 1981 ج3،ص252.

⁴ جودت عبد الكريم يوسف، المرجع السابق ،ص148.

⁵ السماسرة: او الدالون وهم عبارة عن وسطاء بين التجار فيما يبيعونه او يبتاعونه حيث يحملون السلع من دكان الى اآخر. ينظر، فؤاد طهارة، المرجع السابق، ص 87.

⁶ الجلاسون: وهم يستبيحون معاشهم ما منعه الشرع ونهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ينظر: السقطي: المصدر السابق، ص58.

⁷ السقطي، المصدر السابق، ص59.

⁸ جمال احمد طه، المرجع السابق، ص107.

التي تدل على اهمية الدولة او هيمنة الدولة على التجار بصفة عامة¹ حيث يعرف ابن خلدون النقد او العملة بانها الختم على الدنانير او الدراهم المتعامل بها بين التجار وينقش فيه صورة او كلمات².

وكانت العملة هي نفسها كما كانت في الدولة الموحدية فقد ظل التعامل بالدنانير والدراهم في دولة بني عبد الواد التي تم ضربها وكانت ذهبية او فضية واحتفظت بنفس الاشكال ولا يميزها سوى البنايات التي تحويها وقيمتها فكانت ثابتة نسبيا وهذا ما جعل الدول الاخرى يتم الوثوق بها⁷.

حيث كانت قيمتها وتتراوح بين 4.48 غ و 4.95 غ وطول القطر 31 ملم و 34 ملم هذا بالنسبة للدينار اما الدراهم فكانت يبلغ 1.5 غ، وكانت عمليه صك النقود تتم بدار السكة الموجودة في تلمسان³

اما عن النقوش او الكتابات او الرموز التي نقشت على العملات الزيانية باختلاف العهود والازمان والملوك فكانت تعبر عن وضع ما وفي اغلبها او معظمها كانت تحمل ذكر الله واسمائه الحسنى وادعية الحمد وادعية الشكر ومن الأمثلة على ذلك نذكر في عهد ابي حمو موسى الاول وخلفه كتبوا على العملة عبارته عبارة لا اله الا الله محمد رسول الله واقرب فرج الله⁴.

المكاييل والموازين:

إن دراسة الحياة الاقتصادية في الاسواق خاصة يتطلب دراسة المكاييل والموازين التي كانوا يستخدمونها التجار والمتعاملون في تعاملاتهم في بيع وشراء بضائعهم⁵ وقد تعددت الانواع للموازين والمكاييل واختلفت من مدينة الى مدينة اخرى خارج المغرب وداخل المغرب الاوسط على عهد الدوله الزيانية ومن الموازين السائدة بالدولة العبد وادية القنطار ويساوي 100 رطل⁶ والاقوية وتتساوى 12 درهما او 1008 غ بينما كانت قيمة

¹ خالد بلعربي، المرجع السابق، ص 35.

² ابن خلدون، المصدر السابق، ص 408.

³ لطيفة بشاري، العلاقات التجارية للمغرب الاوسط في عهد امارة بني عبد الواد (7 هـ - 10 هـ / 13م - 16م) منشورات وزارة الثقافة، تلمسان، الجزائر، 2011، ص 188.

⁴ خالد بلعربي، المرجع السابق، ص 34.

⁵ ابن عبدون التجيني، المصدر السابق، ص 341.

⁶ خالد بلعربي، المرجع السابق، ص 26.

الرطل تختلف حسب نوع السلعة المراد وزنها فهناك رطل لوزن اللحم ورطل لسائر الاشياء اما المكاييل فقد كانت مستعملة بالنسبة للسوائل والحبوب ومن بينها المد و الفقيز والصاع والقدوس وكذلك الصحفة التي كانت تساوي ستون صاعا.

المبحث الثاني: دور الحسبة في التصدي لمنكرات الاماكن العامة في العهد الزياني

كان للمحتسبين دورا كبيرا في التصدي للمنكرات فقد كانوا يعاقبون كل من يخالف الاسلام ويمنعونه وفيما يلي بعض الامثلة:

المطلب الاول: مراقبة العبادات والمساجد والمقابر:

1-مراقبة العبادات:

العبادة في الاسلام عظيمة جدا سواء كانت قولية او فعلية وتشمل نواحي متعددة في الحياة وعليه وجوب تصحيحها على منهج السلف لقصد وجه الله والدار الآخرة ولهذا دعى أهل المغرب الى تصحيح العبادات على منهج السلف الصالح¹ واحتسبوا على تقصيرها باختلاف انواعها منها.

الصلاة: يقول احمد بن عبد الرؤوف يجب على الناظر في الحسبة عند ذلك اي عند اقامة الصلاة ان يتوجه الناس من الحوانيت والدكاكين واماكن اعمالهم الى المسجد ثم يذكر آداب المحتسب في احتسابه في الصلاة ويتضح من ذلك انه جار على منهج السلف الصالح يقول فاذا اقيمت الصلاة فلا تقام الا عن اذن الإمام وهو احق بإقامتها.²

الزكاة: على المحتسب النظر في اخراج زكاة الفطر و اود ابن عبد الرؤوف الأصناف التي تجزئ إخراجها منها وهي القمح والشعير والتمر والزبيب والاقسط والدخن والعدس والذرة والارز رواه ابن القاسم ومطرق عن مالك قال لا يجزا اخراج الفطر عن شيء

¹ سلمى بن سلمان، الحسبة في الاندلس (92هـ- 897هـ) دراسة تاريخية تحليلية، رسالة لنيل درجة الدكتوراه، اشراف الدكتور يوسف أمين حسن (1420- 1421هـ)، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، المدينة المنورة، قسم العوة والاحتساب، ص 171.

² ابن عبد الرؤوف أحمد بن عبد الله، في آداب الحسبة والمحتسب ضمن ثلاث رسائل اندلسية مج2، ت ح نشرها ليفي بروفنسال، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية، القاهرة، 1955، ص73.

سوى هذه الاصناف العشرة ومن اتهمه بإمساكها او امساك زكاة ماله طوبل بها وحرص عليها في إخراجها.

الصيام: يلزم المحتسب بالقيام به في الصوم وأحكامه من مراعاة الصيام، ومراقبة الهلال في أول الشهر وآخره، ويأمر الأئمة وأهل الصوامع بتعهده وارتقابه ولا يصام ولا يفطر الا بشاهدين عدلين ورؤية هلال رمضان وشوال، ومن كان مسافرا او مريضا فعليه ان يفطر¹.

2-المساجد: هي بيوت الله ومواقع العبادة مشهورة بالطهارة لا يجتمع فيها للخصومات ولا للمعازف ولا لشيء من اعمال الدنيا وهي مواضع اعمال الآخرة².

فأول المهام التي يجب على المحتسب ان يقف عليها في المسجد هو الإمام، فيستحب أن يكون الإمام عارفا بأوقات الصلاة والطهارة والمفروضات المسنونات³، ويستحب ان يكون أفقه الحاضرين وأعلم المؤمنين. كما يجب على المحتسب ان يمنع الجهال والعوام من إمامة الناس في المساجد، والذين لا يحسنون شروط الإمامة ولا يعرفون احكام الصلاة فيما تصح وفي ما تبطل³.

وكان أهل الحسبة يحافظون على نظافة المساجد وعدم الدخول بالنعال، وذلك لكي لا يؤدي الى وساخة المسجد ولهذا يقول ابن عبد الرؤوف يمنع الدخول بالنعال والاقراق⁴ في الأقدام ويؤمر بإزالتها وحك بعضها عن بعض او في الارض عند ابواب المساجد لكي لا يعلق بها أذى وأكد ذلك بالدليل.

¹ ابن عبد الرؤوف أحمد بن عبد الله، المصدر السابق، ص ص 77-78.

² ابن عبدون، المصدر السابق، ص 24.

³ ابن المناصف، تنبيه الحكام لمأخذ الاحكام، تج، نقل بالمطلق الحارثي، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه، الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة السعودية، 1989م، ص788.

⁴ لعل صوابه القباقيب.

كما ينبغي على المحتسب أن يختار المؤذن البالغ الفاضل المبين والعالم بالأوقات وسنن الأذان لكي لا يلحق أي ضرر على صلاتهم¹.

ويحرص المحتسب أن يغض المؤذن بصره عن محارم المسلمين وعوراتهم².

كما يلزم على المحتسب ان يعين مؤذنا راتبا يصلي كل يوم عند الباب الذي يصلى فيه على الجنائز ليعلم عند الفراغ من صلاة الظهر والعصر الناس على صلاة الجنازة. أما فيما يخص القائمين على المساجد فلا بد من تعيين من يخدم المساجد من نظافة وترتيب وسقاية وتنظيم.

3-المقابر:

للميت حقوقا كثيرة في الشريعة الإسلامية فمن حقه ان يدفن في مقابر المسلمين، ينبغي على المحتسب ان يحرص على اقامتها وبنائها على الشكل اللائق، وعليه ان يستشير السلطان في هذا الامر، ومع ذلك يحافظ على حماية المقبرة وكل ما يضرها³ من رمي المزابل والأقذار على ساحاتها⁴.

كما نبش جنث المقبورين ونقلها⁵، وخاصة المشي على القبور أو انتهاك حرمتها، وقد ذكر ابن سهل في كتاب الاحكام ان النصارى كانوا يملون بعجولهم وخنازيرهم على المقبرة فأجاب رحمه الله ان يحرصوا على منعهم في جميع المقابر⁶.

المطلب الثاني: مراقبة الشوارع والطرق والمنتزهات

1 مراقبة الشوارع والطرق:

¹ ابن عبد الرؤوف المصدر السابق ص73.

² السقطي، المصدر السابق، ص ص.7-8.

³ الجرسيفي عمر بن عثمان بن عباس، رسالة في الحسبة ضمن ثلاث رسائل اندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، مج2، أعتنى بتحقيقه ليفي بروفيسنال مطبوعات المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، 1955، ص،123.

⁴ ابن عبدون،المصدر السابق، ص،27.

⁵ الجرسيفي، المصدر السابق، ص،123.

⁶ أبي الاصبع عيسى بن سهل بن عبد الله، الاعلام بنوازل الاحكام، ج2، ط1، تح نورة محمد عبد العزيز التويجري،1995م، دن، ص ص 771-772.

من أكثر الأماكن التي حظيت باهتمام واسع وكبير الشوارع والطرق في بلاد المغرب، فمراقبة آداب الطريق وحقوقه لحماية المصالح العامة والقيام عليها فهذا كان ما يجسده عمل المحتسب بالقاعدة المعروفة في قوله لا ضرر ولا ضرار¹.

على المحتسب مسؤولية كبيرة في مراقبة الطريق حيث يمنع كل المخالفات والمنكرات المتعلقة بالأزقة والشوارع كما يحافظ على نظافة الشوارع من منع الناس من رمي الزبالات وجيف الحيوانات الميتة ولا يترك كل ما ينجس المار فللمار حرمة².

2 المتنزّهات: للمغاربة حب كبير بالذهاب الى الجنان وضفاف الانهار والوديان للنزهة وقضاء الوقت خاصة في الأعياد والأيام الأخرى، فقد كانوا يسرفون في الملذات والمتعة ويصطحبون معهم بم يتسلون به من الات للموسيقى والطرب وايضا الالعاب مثل النرد³ وشطرنج وغيرها حتى أدى هذا الى وجوب منعها اذا كانت على سبيل القمار فإنها حرام وتشغل على الفرائض⁴، كما امر بنهي الشبان والصبيان عن لعب اللطمة والمقرع لان ذلك ينذر بالنفاق والهرج⁵ أنتشرت عدة منكرات في تلمسان انتشارا كبيرا خاصة في المتنزّهات والبوادي مما جعل الفقهاء يشددون في ذلك والزموا المحتسب عن قطع المهيين واعمالهم الدنيئة وخصوصا العزاب، منهم الذين وصفهم ابن عبدون ذعرة⁶ حلالون⁷ لاسيما عند خلاء القراء في زمن الصيف⁸.

المطلب الثالث: وظيفة المحتسب في السوق:

يتولى المحتسب واعوانه مراقبه الاسواق الموجودة في المدينة ويقوم بحمايتها وحماية المجتمع من الظواهر السلبية والآفات الاجتماعية وهي كثيره وموجودة في

¹ حسين شنيبة، الحسبة والمحتسب في الأندلس من الفتح الاسلامي الى سقوط غرناطة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص حضارة اسلامية، جامعة الجزائر، 1423هـ / 2012م، ص183.

² ابن المناصف، المرجع السابق، ص804.

³ عصمت عبد اللطيف دندش، الأندلس في نهاية المرابطين ومستهل الموحدين عصر الطوائف الثاني 510، 546، 1116م، 1151م، ط1، دار الغرب الاسلامي، لبنان 1988م، صص(337-334).

⁴ ابن عبدون، المصدر السابق، ص53.

⁵ نفسه، صص53-52.

⁶ ذعرة اذ أقرعه، ومنه الذعر، انظر: مختار الصحاح، اخراج دائرة المعاجن، مكتبة لبنان، بيروت 1986م ص93.

⁷ حلالون: من حل العقدة إذا فتجها ومنه الحلفي النكاح الذي يتزوج المطلقة ثلاثا حتى تحل للزوج الاول، انظر الرازي، المرجع نفسه، صص63-64.

⁸ ابن عبدون، المصدر السابق، ص35.

الاسواق ويكون له اماناء ومساعدون ومشهورين بالنزاهة والثقة¹ ومن خصائص المحتسب متابعة اصح الموازين والمكاييل وملاحظة كفة الميزان واستوائه ولا بد ان يكون من فلاذ. ووحدات الوزن هي المتقال والاقوية والرطل والقنطار² ويمنع التطفيف في المكاييل والموازين والسنجات ويجوز له ان يختبر موازين ومكاييل السوق ويعايرها³ كما يقوم المحتسب بطبع المكاييل والموازين بميسن معلوم عنده⁴ وان يكون ثقبه في قصبته وكان الثقب موسع الجهتين الوسط يحميه مسمار وأخسرها للحق ما كان ثقبه في اللسان⁵.

أما الكيالون للطعام فيعرفون أنواعه بكثرة للاختبار لها والحيلة بتناولها ولا يحق عليها قدر اصدافها في الكيل فمن القدر ما يصدق القدر منه 30 رطلا وما يصدق 32 رطلا⁶.

وقد اهتم سلاطين بني زيان ووضعوا المكاييل وموازين خاصة بأسواق المدينة حتى توضع في ايدي التجار ويلتزموا بوضعها في تعاملاتهم ويظهر ذلك في مقياس الذراع الذي امر به السلطان ابو تشفين الاول 728 هـ 1388م وذلك بتعليقه في السوق القيسارية بتلمسان حتى يشاهد تجار الاقمشة وكذلك الصاع القديم يعرف بالتاشفين⁷.

ويتصدى المحتسب للغش بكل انواعه التطفيف والتحايل على الناس وسلامة السلع المعروضة ويتحكم في الاسعار ويضع السعر المناسب ويلزم المحتكرين بإخراج البضائع الى السوق⁸.

وكان التجار من يتعامل بالغش والاحتكار يتعرض للعقوبة ومن الامثلة بيع الخبز ناقص الوزن وقيام بخلط القمح الردي بالطيب⁹ ولا يكثر خلط العجين بالماء اكثر من

¹ فيلالى عبد العزيز، المرجع السابق، ص 227.

² موسى لقبال، المرجع السابق، ص 74.

³ الماوردي، المصدر السابق، ص 332.

⁴ موسى لقبال، المرجع السابق، ص 227.

⁵ السقطي، المصدر السابق، ص 13.

⁶ السقطي، المصدر السابق، ص 11.

⁷ فيلالى عبد العزيز، المرجع السابق، ص 229.

⁸ موسى لقبال، المرجع السابق، ص 70.

⁹ كمال السيد ابو مصطفى، جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الاسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار المعرب للنشرىسي، مركز الاسكندرية للكتاب، الاسكندرية، مصر، 1996، ص 72.

اللازم ويمنعون من رش الخبز بالماء في وجهه قبل الطبخ وان يفرق بين الخبز الرطلين وخبز

الرطل والنصف¹.

ونجد كذلك عند قاضي الجماعة قاسم ابن سعيد العقباني عن غش الخبازين لرغيفهم بتلمسان وكان المحتسب يتغاضى عن اصحاب الافران لأنه يؤديون له الرشاوي² وتكون موضوعة على اللحم ورقة بسعره³.

ويلزمون بفصل اللحم البائت عن الطري والهزيل بالسمين ويفرق بين لحم الضأن والماعز ويمنعون من شراء شاة حية بمذبوحة كذلك بتتظيف الاقدار وان يتخذون عودا يقطعون عليه اللحم⁴، وقد كان يغشون في مدينة تلمسان ويخلطون اللحم بالمصارين والشحم وهذا على كثرة الميزان والتمن بعد ذلك وعلى حساب حالة المشتري ووضعته الاجتماعية⁵

وكذلك خلط الزيت بالجيد بالردئ وخلط اللبن بالماء ودهن التين بالزيت⁶ ويأمرون صاحب الملح بتغطيته على الحشرات وان يحذروا صاحب الدابة من الوقوف بها في السوق لأنها تضايق المشتريين وحركة الناس وتقطع الطريق وربما ركلت أحدا⁷.
وينبه على ظاهرة الاحتكار في الاسواق ونجد هذا عند الونشريسي بأن هناك مجموعة من التجار والباعة الذين يقومون بإحتكار الطعام المفقود في السوق ويؤدون الى ارتفاع ثمنه وبهذا يرجع الضرر على الناس⁸.

وإذا كان المحتسب يسمع للمحتكرين فلا بد عليه ان يجبر المحتكرين لأن الاحتكار حرام والنهي عنه واجب¹.

¹ ابن عبدون التجيبي، المصدر السابق، ج2، ص ص 89-90.

² فيلالتي عبد العزيز، المرجع السابق، ص229.

³ المقري، المصدر السابق، ج2، ص218.

⁴ ابن عبدون التجيبي، المصدر السابق، ج2 ص ص 92، 93.

⁵ فيلالتي عبد العزيز، المرجع السابق، ص229.

⁶ كمال السيد أبو مصطفى، المرجع السابق، ص72.

⁷ بن عبدون التجيبي، المصدر السابق، ص55.

⁸ كمال السيد ابو مصطفى، المرجع السابق، ص ص 72-73.

ونجد كذلك كتمان في عيوب السلع وعدم ذكر العيوب وهذا يوجد في الصناعات كالذين يصنعون الملابس والمفروشات وغيرها والذين يغشون النقود والجواهر والعطر² وكذلك نقلى السلع بظاهر البلد فيشتريها المتلقي بما يطلبهم من الاسترخاخاص وليس له بها شرعا دون غيره من المسلمين اختصاص او كبيع الحاضر للبضاعة حق البدوي³ وكذلك بيع النجش⁴ وهو من العادات المذمومة والتي انتشرت في اسواق مدينة تلمسان عادة النجش بان يعطي الرجل ثمن للشيء دون ان يقوم بشرائه تغيريرا بغيره وهذه الطريقة عند التجار بمدينة تلمسان بالبرم⁵ اما بناء الدكاكين بين ايدي الحوانيت في بعض الاسواق وربما يضر بالمارين ويضيق على حركتهم عند اصطدام الاحمال وكثره الناس⁶ اما التسعير فان صاحب السوق يسعر على الجزارين لحم الضأن ثلث رطل ولحم الابل نصف رطل وإلا خرجوا من السوق اما السعر فلا يجوز المحتسب تسعير البضائع على اربابها ولا يلزمهم ببيعها بسعر معلوم⁷ واکرمهم بغير حق على البيع بثمن لا يرضونه. ⁸وقد ذكر الونشريسي عن نظام التسعير ان المحتسب هو الذي يتولى تسعير الخضر والفواكه في الاسواق ويفرض ذلك على اصحابها اذ جرت العادة ان يشتري الباعة هذه المنتوجات الزراعية من اصحاب السوق بتحديد السعر بعد ان يعرف قيمة ما اشتروه⁹. وكذلك يسعر على الجزارين لحم الضأن ثلث الرطل ولحم الابل نصف رطل والا خرجوا من السوق¹⁰.

¹ الشيزري عبد الرحمن بن نص، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، نشره السيد الباز العريني، اشراف عمر مصطفى زيادة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة، ب ط، القاهرة، مصر، 1946ص12.

² ابن تيمية، المصدر السابق، ص18.

³ العقباني بي عبد الله محمد بن قاسم بن سعيد التلمساني، تحفة الناظر وغية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، تح: علي الشنوفي، معهد دمشق الفرنسي، بط، دمشق، سوريا، 1967، ج19، ص253.

⁴ النجش: هو ان يمدح السلع ويزيد في ثمنها وهو لا يريد شراءها وهذا بتفاهم مع صاحب السلعة وذلك لوقوع المشتري فيها ينظر، ابن تيمية، المصدر السابق، ص19.

⁵ فيلالى عبد العزيز، المرجع السابق، ص229.

⁶ العقباني، المصدر السابق، ص273.

⁷ الشيزري، المصدر السابق، ص12.

⁸ ابن تيمية، المصدر السابق، ص76.

⁹ كمال السيد ابو مصطفى، المرجع السابق، ص73.

¹⁰ ابن تيمية، المصدر السابق، ص34.

خلاصة:

من خلال ما سبق نقول أن أهمية الحسبة بمدينة تلمسان خلال العهد الزياني، لعبت دورا فعال في ضبط الأسواق اليومية والأسبوعية والموسمية، كما تبين أن المحتسب لم يقتصر عمله على مراقبة الأسعار والغش فقط، بل امتد إلى مراقبة النظافة العامة السلوكيات الاجتماعية، وتنظيم الشوارع والحمامات والمنتزهات، كما تبين أن الحسبة ساهمت في استقرار التعاملات المالية من خلال الإشراف على الموازين والمكاييل.

خاتمة

خاتمة:

من خلال هذه الدراسة الحسبة ودورها في تنظيم الاسواق في تلمسان خلال العهد الزياني توصلنا إلى جملة من النتائج أهمها:

- كانت تلمسان في العصر الوسيط من أبرز المدن والحواضر في بلاد المغرب لما بلغته هذه المدينة من تطور وازهار في مختلف مجالات الحياة السياسية والاقتصادية و الاجتماعية والثقافية

- لم تختلف تلمسان في العهد الزياني عن غيرها من مدن دول المغرب الإسلامي لامتلاكها أسواق تشابهت في مظهرها ونسقتها العام وتنظيماتها مع المدن الإسلامية الأخرى .

-لقد حظيت التجارة والأسواق بصفة خاصة بتلمسان في العهد الزياني بوضع تنظيمات محكمة ساهمت في تطوير الدولة من الناحية الاقتصادية ومنها حفظ الأمن ومراقبة الأسواق.

- خضعت الأسواق في تلمسان مثل غيرها من الاسواق في المدن الإسلامية لمراقبة محكمة تولاهما محتسب الذي كان له دور بارز وكبير في محاربة الانحرافات والانزلاقات التي تحدث بالسوق مثل الغش والتدليس وحرصه الدائم على تنظيم الاسواق ورقبها.

- الحسبة نظام متكامل للرقابة على مختلف المجالات هذا النظام تمت ممارسته في بلاد المغرب في اطار مذهب الامام مالك.

يعتبر المحتسب شخصية مهمة بحيث يشرف على الحياة العامة ومراقبة الاسواق والتعليم والاقواق وغيرها من مناحي الحياة المختلفة.

- ان خطة الحسبة بتلمسان عرفت تطورا كبيرا وذلك بسبب العناية التي أولاها أمراء بنو زيان باعتبارها الجانب العملي بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويعرف صاحبها هناك بصاحب السوق أو المحتسب والذي كان يشترط فيه العفاف والورع والعلم


وعدم قبول الرشوة وكانت له الحرية المطلقة في اتخاذ أعوان له يساعدونه في أعماله في الاسواق لمراقبتها والحفاظ عليها.

- تعتبر الحسبة من الوظائف الدينية مثلها مثل الخطط الاخرى (خطة القضاء المظالم
- الشرطة (بحيث يشتركون في وحدة الهدف وهو تطبيق مبدأ الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر

- تنوعت رقابة المحتسب في الأسواق التلمسانية الزبانية على اختلاف تخصصاتها.

الملاحق

الملحق رقم 1: خريطة توضح حدود الدولة الزيانية¹



¹ حسن الوزان، المصدر السابق، ص.6.

الملحق رقم 2: بعض المنتجات المعروضة في الاسواق الزيانية واسعارها¹

السلعة	السعر أو الكمية
صاع القمح	ديناران وربع دينار
صاع الشعير	ديناران وربع دينار
رطل الملح	بدينارين و الأوقية بـ ١٠ درهم
الكزنب	ثلاثة أثمان المثقال
الخس	عشرون درهما
اللفت	١٥ درهما
القناء	٤٠ درهما
الفقوس	٤٠ درهما
الخيار	ثلاثة أثمان الدينار
البطيخ	ثلاثون درهما
الحبة الواحدة : من التين	بدرهمين
الحبة الواحدة : من الإجاص	بدرهمين
القول	عشرون درهما
الزيت	الأوقية يائنا عشر درهما
السمن	الأوقية يائنا عشر درهما
العسل	الرطل بدينارين
ثمن الرأس الواحد من البقر	ستون مثقالا
ثمن الرأس الواحد من الضأن	سبعة مثاقيل و نصف
الدجاجة	الرطل بستة عشر درهما إلى ثلاثين درهما
الرطل من اللحم	ديناران
الرطل من الخيل	بعشرة دراهم
الشحم	عشرون درهما
الحطب	عشرة دراهم
البيضة الواحدة	سنة دراهم

¹ خالد بالعربي، المرجع السابق، ص 37.

الملحق رقم 3: جدول توضيحي يبين الاوزان والمكاييل المستخدمة في الاسواق المغربية
الاوزان¹

جدول توضيحي يبين الاوزان والمكاييل المستخدمة في الاسواق المغربية

الاوزان	
الاسم	العيار
القيراط	يساوي ٢٤/١ من المثقال، ويتألف من خمس حبات أي ٠.٤٤٦ غم
الوقية	تساوي ١٢ درهما، أي ٣٧.٥ غم
الرطل	يساوي ١٢ اوقية، ويساوي ١٢٠ درهما
القنطار	يساوي ١٠٠ رطل أي ٤٤.٣٣ كغم من الذهب
الربع	يساوي ١/٤ من الدرهم
المكاييل	
الاسم	العيار
الوسق	يساوي ٦٠ صاعا بصاع النبي (صلى الله عليه وسلم)
المد	كان يساوي ١٨٠ اوقية
الفقيز	يساوي ٤٤.٨١٦ غم
الخروبه	تساوي وزنا قيراطا أي ٢٤/١ من المثقال (١٩٥ غم)
القسط	وكان على نوعين، كبير يساوي ثلاثة ابطال، وصغير نصف ذلك
القادوس	يساوي ثلاثة امداد بمد النبي (صلى الله عليه وسلم)
البرشاله	تساوي ١٢ رطلا ونصف (اي مثقالين ونصف)
الغرارة	تساوي ٢٠٤.٥ كغم من القمح (وهي تعني العدل)
الصفحة	تساوي ٤٨ قادوسا، والقادوس يساوي ثلاثة امداد بمد النبي (صلى الله عليه وسلم)
الصاع	يساوي ٤ امداد بمد النبي (صلى الله عليه وسلم)

¹ كريم عاتي الخزاعي، اسواق بلاد المغرب من القرن السادس الهجري حتى نهاية القرن التاسع الهجري، الدار العربية للموسوعات، دت، ص 207.

الملحق رقم 04: جدول يبين أهم الأسواق في الدولة الزيانية¹

المصدر	المدينة	الأسواق
ابن مرزوق ، المجموع ورقة ٢-١٢-١٤-١٥-٣٩	تلمسان	سوق الخضر والفواكه والحبوب
		سوق الخياطين والساجين
		سوق العطارين
		سوق السراجين
		سوق القيسارية
حسن الوزان ج ٢ ، ص ٣٠	وهران	سوق الخضر والفواكه
حسن الوزان ، وصف إفريقيا ج ٢ ص ٢٦ - ٢٧.	معسكر	سوق الماشية والحبوب والزيت و العسل

¹ خالد بالعربي، المرجع السابق، ص 37.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: المصادر

القرآن الكريم

1. ابن خلدون عبد الرحمان (ت 808 هـ / 1405)، العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الاكبر، دار الكتب العلمية، ط1، لبنان، 2004، ج7.
2. ابن مريم التلمساني (ت 1020 هـ)، البستان في ذكر الاولياء والعلماء بتلمسان، محمد بن ابي شنب ، المطبعة الثعالبية، الجزائر، 1908.
3. الغبريني ابو العباس (821 هـ / 1418م) ، عنوان الدراية في من عرف من العلماء في المائة السابعة في بجاية ،تح: رابح بونار، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ط2، 1969.
4. الإدريسي الشريف (561 هـ / 1165 م)، نزهة المشتاق في إختراق الأفاق، عالم الكتاب، ط1، بيروت، 1989.
5. البكري ابو عبيدالله بن عبد العزيز (ت 487 هـ / 1094 م)، المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب مكتبة المثنى، ببغداد، (دط)، 1968.
6. ابن تيمية أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام (661هـ - 1292م / 728هـ - 1327م)، الحسبة في الإسلام أو وظيفة الحكومة في الإسلام، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د:ط، د:ت.
7. الغزالي أبو حامد (ت505هـ/1111م)، إحياء علوم الدين ،ط1، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، 1426هـ/2005م.
8. الفيروز ابادي مجد الدين محمد بن يعقوب (ت 817هـ)، القاموس المحيط، مراجعة و إشراف: د. محمد الاسكندراني، دار الكتاب العربي، بيروت، 2011 م.

9. المكناسي القاضي، (1025هـ/1616م) جنوة المقتبس في ذكر من رحل من الاعلام مدينة فاس، دار المنصور للطباعة والثقافة، (د،ط)، الرباط، د.ت.
10. ابن الأخوة القرشي محمد بن محمد بن أحمد (648 هـ - 1250م/729هـ - 1329 م)، معالم القرية في أحكام الحسبة، تح، د. محمد محمود شعبان، مركز النشر، مكتب الإعلام الإسلامي، ط1، 1408هـ.
11. ابن الأخوة محمد بن محمد بن أحمد القرشي (ت 729هـ / 1329م)، كتاب الحسبة "الباب الأول في شرائط الحسبة وصفة المحتسب"، مكتبة جامعة الرياض، قسم المحفوظات رقم المخطوطات 115.
12. ابن خلدون عبد الرحمان، المقدمة، مراجعة الدكتور سهيل زكار، ج 1، طبعة مستعملة من عدة نسخ ومخطوطات، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1431هـ / 2001 م.
13. ابن الخطيب لسان الدين (ت713هـ/1374م)، الإحاطة في أخبار غرناطة، تح محمد عبد الله عنان مكتبة الخانجي، ط1، القاهرة، 1394هـ / 1974م، ج1.
14. الماوردي أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب (ت 450هـ / 1058م)، الاحكام السلطانية، تح: أحمد مبارك البغدادي، ط1، مكتبة دار بن قتيبة، الكويت، 1409هـ/1989م.
15. مؤلف مجهول، الاستبصار في عجائب الأمصار، تح، سعد زغلول عبد الحميد، جامعة جامعة الاسكندرية، 1958.
16. الونشريسي ابو العباس أحمد،(ت914هـ/1508م) المعيار المغرب ، الجامع المغرب عن فتاوى علماء افريقيا و الاندلس ،تخريج جماعة من الفقهاء، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ط1 ، 1981 ج3.

17. ابي الزرع الفاسي،(ت726هـ) ،الأنبس المطرب بروض القرطاس في اخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، دار المنصور للطباعة، ب ط الرباط، المغرب، 1972م. ابن
18. الخطيب لسان الدين، تاريخ المغرب العربي في العصر الوسيط القسم 3 اعمال الاعلام، تح ابن محمد مختار العيادي ومحمد ابراهيم الكتاني ، دار الكتاب، الدار البيضاء،1964م،ج3.
19. ابن عبد الرؤوف أحمد بن عبد الله،(ت242هـ)، في آداب الحسبة والمحتسب ضمن ثلاث رسائل اندلسية مج2، تح، ليفي بروفنسال ، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية، القاهرة، 1955.
20. الناصري ابو العباس (ت1315هـ)، الاستقصاء ل اخبار دول المغرب الاقصى،تح، الأستاذ جعفر الناصري ومحمد الناصري دار الكتاب، الإسكندرية،ج6، 1955.
21. ابي عبد الله محمد بن قاسم بن سعيد العقباني التلمساني(ت 814هـ / 1408م) :تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر ،تح: علي الشنوفي ،ج1،د.ط، معهد دمشق الفونسي ،،سوريا،1967
22. الحميري عبد المنعم، الروض المعطار في خبر الاقطار، تح: إحسان عباس، مكتبة لبنان، د ط، بيروت، 1975.
23. ابن خلدون عبد الرحمان، التعريف بابن خلدون ورحلته غربا وشرقا، تح: محمد ابن تاويت الطنجي الهيئة العامة لقصور الثقافة، د،ط، القاهرة، 1951.
24. الشيزري عبد الرحمن بن نصر، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، نشره السيد الاباز العريني، اشراف عمر مصطفى زيادة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة، ب ط ، القاهرة، مصر

25. القلقشندي أبي العباس أحمد (821هـ / 1418م) : الصبح الأعشى ، مطبعة الاميرية ، ب ط ، القاهرة ، مصر ، 1914، ج5 .
26. المقدسي المعروف بالبشاري، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ط3، مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر، 1991.
27. حسن الوزان (ت 957هـ / 1552م)، وصف افريقيا: ت ر، محمد حجي ومحمد الأخضر، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1983
28. كربخال مرمول (ت 1600م)، تاريخ افريقيا ، ت ر، أحمد حجي واخرون – دار المعرفة، ب ط، الرباط، المغرب، 1989، ج 2.
29. أبي الاصبع عيسى بن سهل بن عبد الله (ت486هـ / 1092م)، الاعلام بنوازل الاحكام ، ج2، ط1، تح نورة محمد عبد العزيز التويجري، 1995م، ص 771,772
30. الجرسيفي عمر بن عثمان بن عباس، رسالة في الحسبة ضمن ثلاث رسائل اندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، المجلد2، أعتنى بتحقيقه ليفي بروفيسنال مطبوعات المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية، القاهرة، 1955.
31. الرازي زين الدين (ت 666 هـ) مختار الصحاح، تح، يوسف الشيخ محمد، ط5، الدار النموذجية، بيروت، لبنان، بيروت، 1999م.
32. السقطي أبو عبد الله محمد بن أبي محمد المالقي الاندلسي، (ت 550هـ)، آداب الحسبة، دب، دت.
33. ابن خلدون يحي (ت 788 هـ / 1379م)، بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد، تح، عبد الحميد حاجيات، المكتبة الوطنية، دط، الجزائر، 2011، ج1.
34. خلكان ابو العباس (ت 681هـ / 1282م)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان
35. ابن عبد الحكم (ت 214 هـ / 829 م)، فتح افريقيا والأندلس، تح: عبد المنعم عامر، (د،ط)، القاهرة 1961.

36. ابن عبدون التيجيبي، رسالة في آداب الحسبة والمحتسب، تح: ليفي بروفنستال، مطبوعات المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، ج2، القاهرة، مصر، 1955.
37. ابن عذارى المراكشي : البيان المغرب في اخبار الاندلس والمغرب، ج.س كولان و ليفي بروفنسال، ج2، ط3، دار الثقافة، بيروت، لبنان، 1983.
38. ابن تح، محمد بن محي الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة، القاهرة، مصر، 1949، ج5.

ثانيا: المراجع

1-الكتب

39. بالعربي خالد الدولة الزيانية في عهد يغمراسن دراسة تاريخية وحضارية، دار الالمانية، ط 1، قسنطينة، الجزائر، 2011.
40. بشاري لطيفة، العلاقات التجارية للمغرب الاوسط في عهد امارة بني عبد الواد (7 هـ - 10 هـ / 13م - 16م) منشورات وزارة الثقافة، تلمسان، الجزائر، 2011.
41. بوطبل عبد القادر ، تاريخ مدينة حمو موسى في الماضي والحاضر، المؤسسة الوطنية للكتاب، ب ط، الجزائر، 1925.
42. جمال احمد طه، دراسات في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للمغرب الاسلامي، دار الوفاء، ط1 الاسكندرية، مصر، 2008،
43. جودة عبد الكريم يوسف الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الاوسط خلال القرنين الثالث والرابع الهجريين، 1099م، د.ط، ديوان المطبوعات الجامعية، 1986م.
44. حركات ابراهيم، المغرب عبر التاريخ، دار الرشاد، الدار البيضاء المغرب، بط ج1،

45. حسن علي حسن، الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس "عصر المرابطين والموحدين"، ط1، دار العلوم، جامعة القاهرة، مصر، 1980.
46. أبو زيد مصطفى سهام، الحسبة في مصر، الهيئة المصرية للكتاب، مصر، 1986.
47. طاش كبيري، زاده مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان. ط1، 1985.
48. عبد الستار عثمان، المدينة الإسلامية و عالم المعرفة، سلسلة كتب ثقافية شهرية، المجلس الوطني للثقافة والآداب، د، ط، العدد 128، 1988، الكويت.
49. عبد العزيز بن عبد الله، الحسبة بالمغرب، أكاديمية المملكة المغربية والمجامع العربية، الرباط، المغرب، د ت.
50. العربي اسماعيل، دولة الادارسة، ملوك تلمسان وفاس وقرطبة، ج1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983.
51. عصمت عبد اللطيف دندش، الاندلس في نهاية المرابطين ومستهل الموحدين عصر الطوائف الثاني 510هـ - 546هـ / 1116م - 1151م، ط1، دار الغرب الاسلامي، بيروت، لبنان، 1988.
52. عيسى بن سهل، الأحكام الكبرى، تح: يحي مراد، ج2 د ط دار الحديث، القاهرة، 2007.
53. فاطمة بالهوارى، التكامل الاقتصادي و المبادلات التجارية بين المدن المغاربية خلال العصر الوسيط، منشورات الزمن و ب ط ، الرباط، 2010م.
54. فيلاي عبد العزيز، تلمسان في العهد الزياني، موفم للنشر، الجزائر، ج1، 2002.
55. كريم عاتي الخزاعي، اسواق بلاد المغرب من القرن السادس الهجري حتى نهاية القرن التاسع الهجري، الدار العربية للموسوعات، د ت.

56. كمال السيد ابو مصطفى، جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الاسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار المغرب للونشريسي، مركز الاسكندرية للكتاب، الاسكندرية، مصر، 1996.
57. لخضر العبدلي، مملكة تلمسان في عهد بني زيان، اطروحة شهادة التعمق في البحث، (مرقونة) كلية العلوم الاسلامية والاجتماعية، تونس، 1986.
58. محمد بن رمضان شاوش، (ت1411هـ/1991م)، باقة السوسان في التعريف بحاضرة تلمسان، ديوان المطبوعات الجامعية، (د،م،ن)، ج 1.
59. محمد كمال الدين، أصول الحسبة في الإسلام دراسة تأصيلية مقارنة، ط1، دار الهداية، مدينة نصير، 1406هـ / 1986م.
60. مختار حساني، تاريخ الدولة الزيانية (الاحوال الاقتصادية والثقافية)، منشورات الحضارة، ج2، ط1، 2009، الجزائر.
61. موسى لقبال، الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي (نشأتها وتطورها)، ط1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1971،
62. ناسي فيصل حسن الرواشدة، الحسبة في الأندلس الإسلامية من الفتح حتى السقوط د.ط، د.د.ن، د.ت.
63. هاشم الملاح يحي، الرقابة الصحية ونظام الحسبة في الحضارة العربية الإسلامية، كلية الآداب - جامعة الموصل، العراق، د.ط.
- 2- المذكرات والرسائل الجامعية:
64. سلمى بن سلمان، الحسبة في تلمسان (92هـ - 897هـ) دراسة تاريخية تحليلية، رسالة لنيل درجة الدكتوراه، اشراف الدكتور يوسف أمين حسن (1420-1421هـ)، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، المدينة المنورة، قسم اللغة والاحتساب، السعودية.

65. شنيينة حسين، الحسبة والمحتسب في الاندلس من الفتح الاسلامي الى سقوط غرناطة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص حضارة اسلامية، جامعة الجزائر، 1423هـ / 2012م .

66. العيد تواتي، جمال الدين بأحمي، تجارة الرقيق في بلاد المغرب واثارها ما بين القرنين (5هـ - 7هـ / 11م - 13م) مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في تاريخ المغرب الوسيط والحديث ، اشراف البشير غانية ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، قسم التاريخ، جامعة الوادي، الجزائر، 2016/2017.

67. قاسم أحمد ابراهيم غزال، وظيفة المحتسب في مكافحة الكسب غير المشروع، بحث أعده لنيل درجة الماجستير " جامعة الإمام محمد بن مسعود الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1404هـ / 1984م.

68. كنرة مكناسي، منيرة مريقلة، التجارة في بلاد المغرب الإسلامي ما بين القرنين (5هـ-7هـ/11م-13م) مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في تاريخ المغرب الوسيط والحديث، اشراف البشير غانية ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ،جامعة الوادي، قسم التاريخ، الجزائر، 2016/2017 .

69. ابن المناصف، تنبيه الحكام على مآخذ الاحكام ،تح، نقل بالمطلق الحارثي، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة، قسم الدراسات العليا، شعبة الفقه، السعودية، 1989م.

70. موشموش محمد، الفكر العمراني الإسلامي و أثره على تخطيط المدن و عمارتها، رسالة الدكتوراه، اشراف الأستاذ عبد العزيز لعرج، معهد الآثار، جامعة الجزائر، 2015/2016.

3-المجلات:

71. بالهوارى فاطمة، التبادل التجاري بين مدن بلاد المغرب خلال القرن4هـ، 10م ، مجلة الإنسانيات، قسم التاريخ والاثار، جامعة وهران، الجزائر عام، 2008.

72. السرحان محي هلال، ثلاث مخطوطات في الحسبة، "مجلة المورد، مج 1، ع 3-4 دار الحرية للطباعة، مطبعة الحكومة، بغداد، العراق، 1392هـ / 1927م.
73. طرشاوي بلحاج، الحرف والمهن في المغرب الأوسط من خلال كتب الحسبة: دراسة في تحفة الناظر للإمام العقبي، مجلة البحوث الاجتماعية والتاريخية، ع4، جامعة تلمسان، الجزائر جوان 2013.
74. طهارة فؤاد، المجتمع والاقتصاد في تلمسان خلال العصر الزياني (ق 7 - 9 هـ / ق 13 - 15 م) -دراسة تاريخية-، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، الجزائر، ع 16، 2014 .

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

شكر وامتنان	
إهداء	
مقدمة	
مقدمة:	أ.

مدخل تمهيدي

1- الموقع الجغرافي:	5
2- لمحة تاريخية:	7

الفصل الاول: الحسبة في المغرب الإسلامي

تمهيد:	13
المبحث الأول: تعريف الحسبة وآدابها	14
المطلب الأول: التعريف اللغوي والاصطلاحي للحسبة	14
أولاً: التعريف اللغوي:	14
ثانياً: التعريف الاصطلاحي:	16
المطلب الثاني: الشروط الواجب توفرها في رجال الحسبة	17
المطلب الثالث: علاقة الحسبة بالقضاء والشرطة	20
المبحث الثاني: الحسبة بالمغرب الإسلامي	22
المطلب الأول: نشأة الحسبة بالمغرب الإسلامي	22

22	أولاً: دولة الأغالبة:
23	ثانياً: الدولة الفاطمية
24	ثالثاً: في عهد المرابطين والموحدين
24	1 - المرابطين
27	المطلب الثاني: وظيفة المحتسب وعلاقته بالحياة العامة
28	المطلب الثالث: المؤلفات والمصادر التاريخية للحسبة لبلاد المغرب
30	خلاصة:

الفصل الثاني: دور الحسبة في تنظيم الأسواق بتلمسان

32	المبحث الأول: أنواع الأسواق ومنشأتها وطرق التعامل معها
32	المطلب الأول: أنواع الأسواق ومنشأتها:
32	1- الأسواق اليومية:
33	2- الأسواق الاسبوعية:
34	3- الاسواق العسكرية:
34	4- منشآت الأسواق:
34	1- القيسارية أو القيسارية:
36	3الفنادق:
37	المطلب الثاني: تنظيم الأسواق في تلمسان:
37	اهتمام السلاطين بالسوق:
38	أصناف التجار:
39	المطلب الثاني: طرق التعامل في الأسواق:

المكاييل و الموازين:	40
المبحث الثاني: دور الحسبة في التصدي لمنكرات الاماكن العامة في العهد الزياني....	41
المطلب الاول: مراقبة العبادات والمساجد والمقابر:	41
1-مراقبة العبادات:	41
2-المساجد:	42
3-المقابر:	43
المطلب الثاني: مراقبة الشوارع والطرقاات والمتنزهات	43
1 مراقبة الشوارع والطرقاات:	43
المطلب الثالث: وظيفة المحتسب في السوق:	44
خلاصة:	48
خاتمة:	50
الملاحق	52
قائمة المصادر والمراجع:	58
فهرس المحتويات	68

ملخص الدراسة:

الحسبة ودورها في تنظيم الأسواق بتلمسان في العهد الزياني (633هـ - 962هـ) /
(1235م - 1555م)

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على دور مؤسسة الحسبة في تنظيم الحياة الاقتصادية والاجتماعية بمدينة تلمسان خلال حكم الدولة الزيانية. فقد شكلت الأسواق مركزاً حيوياً في تلمسان، وتولّى المحتسب تنظيمها ومراقبة المعاملات فيها، مستنداً إلى مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وملتزماً بضوابط شرعية وأخلاقية صارمة. تناولت الدراسة مفهوم الحسبة، نشأتها وتطورها في المغرب الإسلامي، ثم ركزت على دورها العملي في تنظيم الأسواق بتلمسان، من حيث:

- ضبط المكاييل والموازين،
- محاربة الغش والاحتكار،
- تنظيم أسعار السلع،
- الإشراف على تصرفات الباعة والمستهلكين،
- الحفاظ على نظافة الطرق والأسواق، ومراقبة الآداب العامة.

كما عرضت المؤلفات التي أرّخت للحسبة بالمغرب الإسلامي، وصوّرت المحتسب كشخصية رئيسية في تحقيق العدالة الاقتصادية والاجتماعية، خاصة في مدينة تجارية مثل تلمسان.

الكلمات المفتاحية:

الحسبة* * تنظيم الأسواق * الدولة الزيانية * الاحتساب

Abstract:

Al-Ḥisbah and Its Role in Regulating Markets in Tlemcen During the Zayyanid Era (633 AH – 962 AH / 1235 CE – 1555 CE)

This study aims to shed light on the role of the **al-Ḥisbah institution** in organizing the economic and social life of the city of Tlemcen under the rule of the **Zayyanid dynasty**. Markets formed a vital center in Tlemcen, and the *muḥtasib* (market inspector) was responsible for regulating them and monitoring transactions, guided by the principle of *enjoining good and forbidding evil*, and committed to strict legal and ethical standards.

The study explores the concept of al-Ḥisbah, its origins, and its development in the Islamic West (Maghreb), then focuses on its practical role in regulating Tlemcen's markets in aspects such as:

- Standardizing weights and measures,
- Combating fraud and monopoly,
- Regulating commodity prices,
- Overseeing the behavior of sellers and consumers,
- Maintaining cleanliness in roads and markets, and enforcing public morality.

It also reviews literary works that documented al-Ḥisbah in the Islamic Maghreb, portraying the *muḥtasib* as a key figure in achieving economic and social justice—especially in a commercial hub like Tlemcen.

Keywords:

Al-Ḥisbah, Market Regulation, Zayyanid State, Hisbah Institution, Economic Oversight.